

Distr.: General
8 May 2009
Arabic
Original: English



الدورة الثالثة والستون

البند ١١٤ (أ) من جدول الأعمال

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية
والمنظمات الأخرى: التعاون بين الأمم المتحدة
والاتحاد الأفريقي

رسالة مؤرخة ٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠٩ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من القائم
بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية لدى الأمم المتحدة

يشرفني، بصفتي ممثل الرئيس الحالي للاتحاد الأفريقي، أن أحيل طي هذه الوثائق
التالية الصادرة عن الاتحاد الأفريقي:

(أ) المقررات والإعلان التي اعتمدها المجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي في دورته
العادية الرابعة عشرة المعقودة في أديس أبابا في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ كانون الثاني/يناير
٢٠٠٩ (انظر المرفق الأول)؛

(ب) المقررات والإعلانات ورسالة التهنئة والاقتراح التي اعتمدها مؤتمر الاتحاد
الأفريقي في دورته العادية الثانية عشرة المعقودة في أديس أبابا في الفترة من ١ إلى ٣ شباط/
فبراير ٢٠٠٩ (انظر المرفق الثاني).

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقيها باعتبارهما من وثائق الجمعية العامة، في
إطار البند ١١٤ (أ) من جدول الأعمال.

(توقيع) إبراهيم عمر الدباشي

السفير

القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة

للجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية

لدى الأمم المتحدة

وممثل الرئيس الحالي للاتحاد الأفريقي



المرفق الأول للرسالة المؤرخة ٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠٩ الموجهة إلى رئيس الجمعية العامة من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالإنكليزية والعربية والفرنسية]

المقررات والإعلان التي اعتمدها المجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي في دورته العادية الرابعة عشرة

٢٦-٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩
أديس أبابا

المحتويات

رقم المقرر	عنوان المقرر	الصفحة
٥	EX.CL/DEC.454 (XIV) مقرر بشأن الميزانية البرنامجية للاتحاد الأفريقي للسنة المالية ٢٠٠٩، الوثيقة EX.CL/455 (XIV)	
٨	EX.CL/DEC.455 (XIV) مقرر بشأن استخدام الفائض	
٩	EX.CL/DEC.456 (XIV) مقرر بشأن المسائل المالية الأخرى	
١٠	EX.CL/DEC.457 (XIV) مقرر بشأن مساهمات الدول الأعضاء، الوثيقة EX.CL/453 (XIV)	
١٢	EX.CL/DEC.458 (XIV) مقرر بشأن جدول اجتماعات الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٠٩، الوثيقة EX.CL/453 (XIV)	
١٤	EX.CL/DEC.459 (XIV) مقرر بشأن وضع التوقيع والتصديق على معاهدات منظمة الوحدة الأفريقية/الاتحاد الأفريقي ومواءمة إجراءات التصديق، الوثيقة EX.CL/458 (XIV)	
١٦	EX.CL/DEC.460 (XIV) مراجعة البروتوكول المتعلق بالبرلمان الأفريقي، الوثيقة EX.CL/459 (XIV)	
١٧	EX.CL/DEC.461 (XIV) مقرر بشأن تنفيذ برنامج الحدود للاتحاد الأفريقي، الوثيقة EX.CL/459 (XIV)	
١٩	EX.CL/DEC.462 (XIV) مقرر بشأن التقرير عن وضع اللاجئين العائدين والمشردين داخليا في أفريقيا، الوثيقة EX.CL/460	
٢٠	EX.CL/DEC.463 (XIV) مقرر بشأن تقرير المفوضية عن تنفيذ المقرر EX.CL/DEC.408 (XII) بشأن الاحتفال بإلغاء الرق، الوثيقة EX.CL/461 (XIV)	
٢٢	EX.CL/DEC.464 (XIV) مقرر بشأن إنشاء بورصة عموم أفريقيا، الوثيقة EX.CL/464 (XIV)	
٢٣	EX.CL/DEC.465 (XIV) مقرر بشأن خطة العمل لتنفيذ مبادرة الجدار الأخضر الكبير للصحراء والساحل، الوثيقة EX.CL/465 (XIV)	
٢٤	EX.CL/DEC.466 (XIV) مقرر بشأن زيادة مرتبات الموظفين المنتخبين والموظفين الآخرين بالاتحاد الأفريقي، الوثيقة PRC/RPT (XVII)	
٢٥	EX.CL/DEC.467 (XIV) مقرر بشأن إجراء تعديلات على هيكل مابوتو الجزء (دال)، الوثيقة PRC/RPT (XVII)	
٢٦	EX.CL/DEC.468 (XIV) مقرر بشأن الدورة العادية الثانية لمؤتمر وزراء الاتحاد الأفريقي المسؤولين عن الشباب، الوثيقة EX.CL/470 (XIV)	
٢٩	EX.CL/DEC.469 (XIV) مقرر بشأن تقرير الدورة الثانية عشرة للمجلس الوزاري الأفريقي للبيئة، الوثيقة EX.CL/471 (XIV)	
٣٠	EX.CL/DEC.470 (XIV) مقرر بشأن تنمية وإدارة الموارد المعدنية الأفريقية، الوثيقة EX.CL/474 (XIV)	
٣٢	EX.CL/DEC.472 (XIV) مقرر بشأن الدورة الثانية لمؤتمر الاتحاد الأفريقي لوزراء الثقافة، الوثيقة EX.CL/475 (XIV)	

الصفحة	عنوان المقرر	رقم المقرر
٣٣	مقرر بشأن الدورة الأولى لمؤتمر الاتحاد الأفريقي للوزراء المسؤولين عن التنمية الاجتماعية، الوثيقة EX.CL/477 (XIV)	EX.CL/DEC.473 (XIV)
٣٤	مقرر بشأن النظام الأساسي للجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي، الوثيقة EX.CL/478 (XIV) a	EX.CL/DEC.474 (XIV)
٣٥	مقرر بشأن الميثاق الأفريقي للإحصاء، الوثيقة EX.CL/478 (XIV) b	EX.CL/DEC.475 (XIV)
٣٦	مقرر بشأن التعاون الأفريقي العربي، الوثيقة EX.CL/482 (XIV)	EX.CL/DEC.476 (XIV)
٣٨	مقرر بشأن المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، الوثيقة EX.CL/483 (XIV)	EX.CL/DEC.477 (XIV)
٣٩	مقرر بشأن الوضع في الشرق الأوسط وفلسطين، الوثيقة EX.CL/486 (XIV)	EX.CL/DEC.478 (XIV)
٤٢	مقرر بشأن استراتيجية تنفيذ خطة العمل للتعجيل بالتنمية الصناعية في أفريقيا، الوثيقة EX.CL/476 (XIV)	EX.CL/DEC.479 (XIV)
٤٣	مقرر بشأن التعاون المتعدد الأطراف، الوثيقة EX.CL/462 (XIV)	EX.CL/DEC.480 (XIV)
٤٥	مقرر بشأن الخطة الاستراتيجية ٢٠١٠-٢٠١٠ لمفوضية الاتحاد الأفريقي، الوثيقة EX.CL/454 (XIV)	EX.CL/DEC.481 (XIV)
٤٦	مقرر بشأن تقرير الأنشطة الخامس والعشرين للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، الوثيقة EX.CL/490 (XIV)	EX.CL/DEC.482 (XIV)
٤٧	مقرر بشأن التقرير عن أنشطة المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، الوثيقة EX.CL/489 (XIV)	EX.CL/DEC.483 (XIV)
٤٨	مقرر بشأن الترشيحات الأفريقية لمناصب داخل المنظومة الدولية، الوثيقة EX.CL/485 (XIV)	EX.CL/DEC.484 (XIV)
٥٠	مقرر بشأن انتخاب أعضاء المجلس الاستشاري لمكافحة الفساد، الوثيقة EX.CL/492 (XIV)	EX.CL/DEC.485 (XIV)
٥١	مقرر بشأن إنشاء صندوق ائتمان خاص بالمرأة الأفريقية، الوثيقة EX.CL/445 (XIV)	EX.CL/DEC.486 (XIV)
٥٢	مقرر بشأن سياسة الاتحاد الأفريقي الخاص بمسائل الجنسين، الوثيقة EX.CL/491 (XIV)	EX.CL/DEC.487 (XIV)
٥٣	مقرر بشأن جزيرة مايوت القمرية	EX.CL/DEC.488 (XIV)
الإعلان		
٥٤	إعلان حول فلسطين	EX.CL/DEC.1 (XIV)

EX.CL/DEC.454 (XIV)

مقرر بشأن الميزانية البرنامجية للاتحاد الأفريقي للسنة المالية ٢٠٠٩، الوثيقة

EX.CL/455 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

١ - يعتمد ميزانية الاتحاد الأفريقي للسنة المالية ٢٠٠٩، البالغ قيمتها ١٦٤ ٢٥٦ ٨١٧ دولاراً أمريكياً ليتم توزيعها على النحو التالي:

١' مبلغ إجمالي بقيمة ٢٤٣ ٨٠٤ ٩٣ دولاراً من المساهمات المقدرة للدول الأعضاء على أساس جدول تقدير الأنصبة المعتمد؛

٢' مبلغ إجمالي قيمته ٥٧٤ ٤١٢ ٥٧ دولاراً مخصص للبرامج التي يتم الحصول عليها من الشركاء الدوليين؛

٣' مبلغ قيمته ١٣ ٠٤٠ ٠٠٠ دولاراً، يتم تمويله من فوائض ميزانيات السنوات ٢٠٠٤-٢٠٠٧.

٢ - يعتمد الميزانية الموزعة بين أجهزة الاتحاد الأفريقي كما يلي:

الميزانية التشغيلية بالدولار	الميزانية البرنامجية بالدولار	الإجمالي بالدولار	
٩ ٥٣٥ ٤٧٧	٣ ٩٤٣ ٤٤٧	١٣ ٤٧٨ ٩٢٤	البرلمان الأفريقي
٢ ٣٧٦ ٦٣٩	١ ٢٩٥ ١٢٧	٣ ٦٧١ ٧٦٦	اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب
٦ ٨٩٢ ٢٦٩	٧٥٠ ٠٠٠	٧ ٦٤٢ ٢٦٩	المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب
١ ٦٠٦ ٥٠٠	-	١ ٦٠٦ ٥٠٠	المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي
٧٥ ١٦٤ ٨٨٦	٦٢ ٦٩٢ ٤٧٢	١٣٧ ٨٥٧ ٣٥٨	مفوضية الاتحاد الأفريقي
٩٥ ٥٧٥ ٧٧١	٦٨ ٥٨١ ٠٤٦	١٦٤ ٢٥٦ ٨١٧	الإجمالي

٣ - يطلب من المفوضية وضع نموذج لصياغة وتقديم الميزانية وعرضه على لجنة الممثلين الدائمين، من خلال لجنتها الفرعية للميزانية والشؤون الإدارية والمالية، لبحثه؛

٤ - يقرر أن تعمل جميع أجهزة الاتحاد الأفريقي، ومنها البرلمان الأفريقي واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب والمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، على نحو وثيق، مع المفوضية في إعداد الميزانيات الخاصة بها

ضمانا لامتها للنظم واللوائح المالية للاتحاد الأفريقي ولوائح عاملي الاتحاد الأفريقي؛ فضلا عن النماذج الموحدة المتعلقة بصياغة الميزانية وتقديمها؛

٥ - **يطلب** من المفوضية ضمان توحيد أرقام الحسابات لميزانيات جميع أجهزة الاتحاد الأفريقي؛

٦ - **يطلب** من مكتب مراجعة الحسابات الداخلية لمفوضية الاتحاد الأفريقي أيضا القيام، بصورة دورية، بمراجعة حسابات جميع أجهزة الاتحاد الأفريقي الأخرى؛

٧ - **يطلب** من المفوضية ضمان مركزية نفقات مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين في إطار ميزانية المفوضية؛

٨ - **يطلب** من المفوضية رصد عملية إعداد الميزانية من جانب جميع أجهزة الاتحاد الأفريقي لكفالة امتثالها للنظم واللوائح المالية ونظم ولوائح موظفي الاتحاد الأفريقي؛

٩ - **يطلب** من جميع أجهزة الاتحاد الأفريقي أيضا تقديم بيانات شهرية إلى مفوضية الاتحاد الأفريقي لأجل متابعة تنفيذ الميزانية وضمان الامتثال للنظم واللوائح المالية للاتحاد؛

١٠ - **يقرر** ضرورة قيام جميع أجهزة الاتحاد الأفريقي بتقديم طلباتها للتحويل وفق للنظم واللوائح المالية للاتحاد الأفريقي إلى لجنة الممثلين الدائمين، عن طريق لجنتها الفرعية للميزانية والشؤون الإدارية والمالية لبحثها؛

١١ - **يطلب** من المفوضية التحقق في عملية استقدام الموظفين ضمن جميع أجهزة الاتحاد الأفريقي الأخرى وضمان توحيد عقود الاستقدام؛

١٢ - **يطلب** من المفوضية كذلك مناقشة مشاريع الميزانيات المقبلة مع أعضاء هيئة مكتب اللجنة الفرعية للميزانية والشؤون الإدارية والمالية قبل عرضها على اللجنة الفرعية للبحث؛

١٣ - **يطلب** من البرلمان الأفريقي:

١' وقف عملية تطبيق زيادة بدل تسوية مقر العمل بنسبة ثمانية وخمسين (٥٨) في المائة على الموظفين عند انتهاء عقودهم وتطبيق زيادة بنسبة أربعين في المائة (٤٠) وفقا للقواعد واللوائح المالية للاتحاد؛

٢' إرسال نسخ من عقود الموظفين الذين سيتأثرون بهذا المقرر إلى المفوضية؛

- ٣' احتساب بدل تسوية مقر العمل بناء على المرتب الأساسي فقط، دون أن يشمل بدل السكن؛
- ٤' إيقاف تنفيذ أي قرارات لهيئة مكتب البرلمان الأفريقي لها آثار مالية حتى توافق عليها أجهزة وضع السياسات للاتحاد الأفريقي؛
- ٥' تقديم الهيكل التنفيذي للبرلمان الأفريقي إلى اللجنة الفرعية المعنية بالهيكل للبحث قبل قمة تموز/يوليه ٢٠٠٩؛
- ٦' التقيد التام بالنظم واللوائح المالية للاتحاد الأفريقي ونظم ولوائح الموظفين عند إعداد الميزانية وتنفيذها بالإضافة إلى المادة ١٥ من البروتوكول المؤسس للبرلمان الأفريقي المتعلقة بإعداد الميزانية؛
- ٧' عدم إدماج أي بنود ميزانية غير معتمدة في ميزانية ٢٠٠٩، وخاصة بدلات الجلسات والدعوة والاتصال والتنسيق والمسؤولية؛
- ٨' تطبيق معدلات بدل الإعاشة اليومي وفقا للنظم واللوائح المالية للاتحاد الأفريقي؛
- ٩' التوقف عن دفع معدلات بدل سكن مرتفعة وتطبيق معدلات الاتحاد الأفريقي المعتمدة.

EX.CL/DEC.455 (XIV)

مقرر بشأن استخدام الفائض**إن المجلس التنفيذي:**

- ١ - يوافق على استخدام عشرة في المائة (١٠٪) من الفائض لتجديد رأس المال العامل بمبلغ قدره ٣ ٢٦٠ ٠٠٠ دولار أمريكي من فائض الفترة من ٢٠٠٤ إلى ٢٠٠٧؛
- ٢ - يوافق أيضا على مراجعة وزيادة المبلغ المخصص لشراء ملكيات الاتحاد الأفريقي من خمسة عشرة في المائة (١٥) إلى عشرين في المائة (٢٠) من متأخرات المساهمات؛
- ٣ - يوافق أيضا على استخدام نسبة أربعين في المائة (٤٠) من الفائض المتراكم خلال الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٧ لتمويل ميزانية هذه السنة؛
- ٤ - يطلب من المفوضية تقديم مقترحات حول مراجعة المواد ذات الصلة في النظم واللوائح المالية والمتعلقة باستخدام الفائض والعجز.

EX.CL/DEC.456 (XIV)

مقرر بشأن المسائل المالية الأخرى

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يوافق على دفع مكافأة لأعضاء مجلس المراجعين الخارجيين (المجلس) وقيمتها مائتا دولار أمريكي (٢٠٠,٠٠) في اليوم زائدا عشرين في المائة (٢٠) لرئيس المجلس؛
- ٢ - يطلب من المفوضية أن تعين بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين، شركة مستقلة للمراجعة في أقرب وقت ممكن لإجراء عملية مراجعة شرعية لحسابات بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان وتقديم تقرير إلى المجلس التنفيذي في دورته العادية المقبلة في تموز/ يوليه ٢٠٠٩.

EX.CL/DEC.457 (XIV)

مقرر بشأن مساهمات الدول الأعضاء، الوثيقة EX.CL/453 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علما بالتقرير عن مساهمات الدول الأعضاء؛
- ٢ - يعرب عن تقديره للدول الأعضاء التالية على دفعها مساهماتها في الميزانية العادية بالكامل: أنغولا، بوتسوانا، بوركينا فاسو، الجزائر، الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية، جنوب أفريقيا، رواندا، زامبيا، السنغال، غانا، غينيا الاستوائية، الكونغو، كينيا، ليبيريا، ليسوتو، مصر، ملاوي، موريتانيا، موزامبيق، ناميبيا، النيجر، ويشجع الدول الأعضاء الأخرى على دفع مساهماتها المقدرة كاملة وفي الوقت المحدد؛
- ٣ - يعرب عن قلقه إزاء عدم دفع بعض الدول الأعضاء مساهماتها؛
- ٤ - يحث الدول الأعضاء التي عليها متأخرات مساهمات على التعجيل بدفعها؛
- ٥ - يقرر الإبقاء على الإعفاء المؤقت من العقوبات لبوروندي وسيراليون ما دامتا ملتزمتين بجدول الدفع ويحث هاتين الدولتين العضوين على الالتزام بخطة إعادة الجدولة؛
- ٦ - يقرر إبقاء العقوبات المفروضة على الدول التالية:
 - (١) إريتريا؛
 - (٢) جمهورية الكونغو الديمقراطية؛
 - (٣) الرأس الأخضر؛
 - (٤) سان تومي وبرينسيبي؛
 - (٥) سيشيل؛
- ٧ - يوافق على طلب سيشيل إعادة جدولة متأخراتها ويطلب من المفوضية إبلاغ حكومة سيشيل بهذا الموقف؛
- ٨ - يحيط علما ببيان جمهورية الكونغو الديمقراطية ولا يوافق على اقتراحها لعرض مبان لتغطية متأخراتها؛

٩ - يقرر عدم إعفاء البلدان الخارجة من النزاعات من الإجراءات الاستثنائية حتى استكمال الدراسة من قبل المفوضية حول المسألة وبحثها واعتمادها وتقديم التوصيات المناسبة في هذا الشأن؛

١٠ - يطلب من رئيس المفوضية استكشاف إمكانية فتح باب الحوار مع البلدان الخمسة (٥) الخاضعة للعقوبات بغية إقناعها بسداد متأخراتها والوفاء بدفع مساهماتها بخصوص وضعها كدول أعضاء في الاتحاد الأفريقي.

EX.CL/DEC.458 (XIV)

مقرر بشأن جدول اجتماعات الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٠٩،
الوثيقة EX.CL/453 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علماً بتقرير لجنة الممثلين الدائمين عن مشروع جدول اجتماعات الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٠٩؛
- ٢ - يؤكد من جديد أحكام المقرر السابق (XIV) EX.CL/453 الصادر عن دورته العادية الثالثة عشرة العادية المنعقدة في شرم الشيخ، مصر، يومي ٢٧ و ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٨؛
- ٣ - يشيد بالمفوضية وخاصة مديرية خدمات المؤتمرات لما بذلته من جهود فائقة في تحسين نوعية الخدمات وتقديمها في الوقت المناسب من أجل ضمان حسن سير الاجتماعات؛
- ٤ - يطلب من المفوضية السعي عند تخطيط وتنظيم اجتماعاتها المقبلة، تفادي تداعيل هذه الاجتماعات وتركيزها في شهور محددة؛
- ٥ - يشجع المفوضية على ترشيد كل اجتماعاتها والحد أيضا من عدد القمم والاجتماعات الوزارية التي تعقد في سنة واحدة؛
- ٦ - يؤكد على ضرورة تطابق الاجتماعات مع المخصصات المعتمدة في الميزانية دون أن يؤدي ذلك إلى التأثير سلبا على خدمة هذه الاجتماعات بصورة فعالة وسلسة؛
- ٧ - يطلب من المفوضية ضمان التنسيق والتشاور اللازم بين مختلف إدارتها، عند تنظيم اجتماعات تتناول نفس المواضيع وتشارك فيها نفس الأطراف المعنية؛
- ٨ - يقرر أنه ينبغي للمفوضية عدم تنظيم اجتماعات ليست مدرجة في جدول الاجتماعات المعتمدة؛
- ٩ - يؤكد مجدداً أنه يتعين على المفوضية مراعاة المناسبات الدينية وأيام العطلات الوطنية عند إعداد جدول اجتماعاتها؛
- ١٠ - يطلب من المفوضية ضمان إعداد وثائق العمل بما فيها تقارير الاجتماعات، ولا سيما الاجتماعات الوزارية في الوقت المناسب وكفالة إرسالها إلى الدول الأعضاء؛

١١ - يطلب أيضا من المفوضية أن تثنى الإدارات عن التخطيط للاجتماعات من خلال الاتصالات المباشرة مع عواصم الدول الأعضاء دون علم أو إشراك ممثليها الدائمين لدى الاتحاد الأفريقي؛

١٢ - يطلب كذلك من لجنة الممثلين الدائمين أن تستكمل، بالتعاون مع المفوضية، جدول اجتماعات ٢٠٠٩ في أقرب وقت ممكن بعد قمة كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩؛

١٣ - وأخيرا، يطلب من المفوضية متابعة تنفيذ هذا المقرر وتقديم تقرير عن ذلك إلى الدورة العادية القادمة للمجلس التنفيذي في تموز/يوليه ٢٠٠٩.

EX.CL/DEC.459 (XIV)

مقرر بشأن وضع التوقيع والتصديق على معاهدات منظمة الوحدة الأفريقية/الاتحاد الأفريقي ومواءمة إجراءات التصديق، الوثيقة EX.CL/458 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علماً بالتقرير عن وضع التوقيع والتصديق على معاهدات منظمة الوحدة الأفريقية/الاتحاد الأفريقي؛
- ٢ - يحيط علماً أيضاً بتقرير مؤتمر وزارة العدل و/أو المدعين العامين المنعقد في كينغالي، رواندا، في الفترة من ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر - ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨؛
- ٣ - يكرر نداءه إلى الدول الأعضاء للتعجيل بالتوقيع والتصديق على جميع معاهدات منظمة الوحدة الأفريقية/الاتحاد الأفريقي وبالانضمام إليها والبدء في كل الأحوال بعملية التصديق في غضون السنة الواحدة المقبلة بالنسبة للمعاهدات القائمة التي لم يتم التصديق عليها أو الانضمام إليها، وفي أثناء سنة واحدة لاعتماد المعاهدات المقبلة؛
- ٤ - يجيز توصيات مؤتمر وزراء العدل و/أو المدعين العامين حول إجراءات التصديق على المعاهدات داخل الدول الأعضاء وتدابير التعجيل بالتصديق على معاهدات منظمة الوحدة الأفريقية/الاتحاد الأفريقي، بما في ذلك تلك التي تهدف إلى ما يلي:
 - '١' التشجيع على التصديق على معاهدات منظمة الوحدة الأفريقية/الاتحاد الأفريقي؛
 - '٢' مواءمة إجراءات التصديق والتعجيل بالتصديق على معاهدات منظمة الوحدة الأفريقية/الاتحاد الأفريقي؛
 - '٣' معالجة مشكلة عدم التطابق بين مختلف النصوص اللغوية؛
 - '٤' ضمان التنفيذ السريع لهذه المعاهدات؛
- ٥ - يطلب من الدول الأعضاء والمفوضية تنفيذ التوصيات المتعلقة بإجراءات تصديق وإجراءات التعجيل بالتصديق على معاهدات منظمة الوحدة الأفريقية/الاتحاد الأفريقي الموجهة إليها؛
- ٦ - يحث الدول الأعضاء على البدء في عملية التصديق على معاهدات الاتحاد الأفريقي في غضون سنة واحدة (١) من اعتمادها؛

- ٧ - **يكرر نداءه** إلى البرلمان الأفريقي للقيام بعملية كسب التأييد وتوعية الدول الأعضاء بضرورة التعجيل بعملية التصديق على معاهدات منظمة الوحدة الأفريقية/الاتحاد الأفريقي والانضمام إليها؛
- ٨ - **يقدر** إضفاء الصبغة المؤسسية على أسبوع توقيع معاهدات الاتحاد الأفريقي في كانون الأول/ديسمبر من كل عام؛
- ٩ - **يطلب** من المفوضية اتخاذ الخطوات اللازمة للتعجيل بتنفيذ المقررات السابقة للمجلس التنفيذي بشأن مراجعة معاهدات منظمة الوحدة الأفريقية/الاتحاد الأفريقي وتقديم تقرير عن ذلك إلى الدورة العادية القادمة للمجلس التنفيذي المقرر عقدها في تموز/يوليه ٢٠٠٩؛
- ١٠ - **يطلب أيضا** من المفوضية متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير دوري إلى المجلس التنفيذي عما تم إحرازه من تقدم في هذا الخصوص.

EX.CL/DEC.460 (XIV)

مقرر بشأن مراجعة البروتوكول المتعلق بالبرلمان الأفريقي، الوثيقة EX.CL/459 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علما بتقرير المفوضية عن مراجعة البروتوكول المتعلق بالبرلمان الأفريقي؛
- ٢ - يرخّص للمفوضية الشروع في عملية مراجعة البروتوكول المرفق بالمعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الأفريقية والمتعلق بالبرلمان الأفريقي؛
- ٣ - يطلب من المفوضية إعداد واستكمال الاختصاصات من أجل المراجعة بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين مع أخذ آراء البرلمان الأفريقي في الاعتبار؛
- ٤ - يطلب من المفوضية أيضا إعداد دراسة شاملة حول مراجعة البروتوكول استنادا إلى الاختصاصات مع أخذ آراء البرلمان الأفريقي في الاعتبار وتقديم التوصيات المناسبة في هذا الشأن إلى أجهزة صنع السياسة للاتحاد الأفريقي عن طريق لجنة الممثلين الدائمين لبحثها خلال الدورة العادية القادمة في تموز/يوليه ٢٠٠٩؛
- ٥ - يطلب من البرلمان الأفريقي أيضا تعديل قواعد إجراءاته بما يتماشى مع الصكوك القانونية للاتحاد الأفريقي؛
- ٦ - وأخيرا، يطلب من البرلمان الأفريقي التعجيل بتحديد مدة ولاية هيئة مكتبه بالاستلها من أجهزة الاتحاد الأفريقي الأخرى وإجراء انتخابات جديدة لتجديد مدة ولاية هيئة المكتب الحالية أو انتخاب هيئة مكتب جديدة.

EX.CL/DEC.461 (XIV)

مقرر بشأن تنفيذ برنامج الحدود للاتحاد الأفريقي، الوثيقة EX.CL/459 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علماً بتقرير رئيس المفوضية عن تنفيذ برنامج الحدود للاتحاد الأفريقي؛
- ٢ - يذكر بالمقرر EX.CL/DEC.370 (XI) الصادر عن دورته العادية الحادية عشرة المعقّدة في أكرا، غانا، يومي ٢٨ و ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، والذي أحاز المجلس بموجبه برنامج الحدود للاتحاد الأفريقي؛
- ٣ - يرحب بالتقدم المحرز في تنفيذ برنامج الحدود للاتحاد الأفريقي؛
- ٤ - يشجع المفوضية على المواظبة في جهودها، ولا سيما من خلال متابعة تعزيز قدراتها، وخاصة من حيث الموارد البشرية وحملة التوعية ببرنامج الحدود للاتحاد الأفريقي والشروع في المشاورات حول العناصر الرئيسية من برنامج الحدود للاتحاد الأفريقي وصياغة وثيقة قانونية حول التعاون عبر الحدود وبدء برنامج لتبادل الخبرات وأفضل الممارسات وعقد المؤتمر الثاني للوزراء الأفريقيين المسؤولين عن مسائل الحدود؛
- ٥ - يدعو الدول الأعضاء إلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة للقيام بدورها بالكامل في تنفيذ برنامج الحدود للاتحاد الأفريقي، ويدعو أيضا البلدان التي لم ترد على الاستبيان المتعلق بوضع الحدود في أفريقيا، إلى فعل ذلك في أقرب الآجال، والتعجيل بعملية رسم وتعيين الحدود الأفريقية ما لم تكن قد قامت بهذه العملية حتى الآن وذلك عن طريق الحوار، وأن تتخذ جميع الخطوات اللازمة لتعزيز المبادرة المحلية حول التعاون عبر الحدود؛
- ٦ - يعرب عن امتنانه لحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية لمساعدتها في تنفيذ برنامج الحدود للاتحاد الأفريقي، ويحث شركاء الاتحاد الأفريقي الآخرين على دعم تنفيذ برنامج الحدود للاتحاد الأفريقي، ويحث شركاء الاتحاد الأفريقي على دعم تنفيذ برنامج للاتحاد الأفريقي والوفاء بالتعهدات التي قدموها حيثما كان ذلك مناسبا؛
- ٧ - يشجع المفوضية على اتخاذ المبادرات لتنمية التعاون عبر الحدود باعتبارها تكملة ضرورية لكل من ترسيم وتعيين الحدود في أفريقيا حيثما لم يتم القيام بذلك؛
- ٨ - يشجع أيضا المفوضية على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان احترام الموعد النهائي لعام ٢٠١٢ الذي حددته مذكرة التفاهم حول الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا لترسيم وتعيين جميع الحدود قدر المستطاع؛

٩ - **يطلب** من المفوضية ضمان تنفيذ برنامج الحدود للاتحاد الأفريقي على أساس مبدأ التفريع ومع مراعاة الأدوار المنوطة بالدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية والاتحاد الأفريقي؛

١٠ - **يطلب أيضا** من المفوضية مواصلة العمل بنشاط من أجل إقامة الشراكات مع المنظمات ذات الخبرة في مجال إدارة المسائل المتعلقة بالحدود وخاصة الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي ومنظمة الدول الأمريكية؛

١١ - **يطلب** من المفوضية كذلك تقديم التقارير بانتظام عن تنفيذ برنامج الحدود للاتحاد الأفريقي.

EX.CL/DEC.462 (XIV)

مقرر بشأن التقرير عن وضع اللاجئين والعائدين والمشردين داخليا في أفريقيا،

الوثيقة EX.CL/460 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علما بالتقرير عن وضع اللاجئين والعائدين والمشردين داخليا في أفريقيا؛
- ٢ - يعرب عن قلقه من المشاكل المتكررة البالغة الخطورة والمتعلقة باللاجئين والعائدين والمشردين داخليا في بعض أقاليم القارة الأفريقية؛
- ٣ - يرحب بانعقاد اجتماعات خبراء الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي المعنيين بمسائل التشريد القسري، والخبراء القانونيين حول مشروع اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة المشردين داخليا في أفريقيا والمؤتمر الوزاري الثاني حول اللاجئين والعائدين والمشردين داخليا، في أديس أبابا، إثيوبيا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، تحضيراً لقمة رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي الخاصة حول اللاجئين والعائدين والمشردين داخليا في أفريقيا، المقرر عقدها في نيسان/أبريل ٢٠٠٨، في كمبالا، أوغندا، وبالتنتائج الإيجابية التي أسفرت عنها تلك الاجتماعات؛
- ٤ - يهنئ الدول الأعضاء على برامجها الخاصة بمساعدة اللاجئين والعائدين والمشردين داخليا، ويطلب من بلدان اللجوء تعزيز آليات المساعدة بغية جعلها أكثر فعالية؛
- ٥ - يؤكد على الحاجة إلى تقديم المزيد من المساعدة إلى بلدان اللجوء لتمكينها من الاضطلاع كما ينبغي بمسؤولياتها المتزايدة وتحمل العبء الإضافي الذي يقع على عاتق اقتصاداتها جراء وجود اللاجئين؛
- ٦ - يدعو المجتمع الدولي إلى الوفاء بالتزاماتها وتقديم المساعدة للبلدان الأصلية في إعادة اللاجئين إلى الوطن وإعادة توطينهم وتأهيلهم من أجل ضمان إدماجهم المستدام؛
- ٧ - يطلب من الدول الأعضاء أن توفر للمفوضية إحصائيات حديثة بشأن اللاجئين والعائدين والمشردين داخليا لتمكينها من تجلية الصورة الحقيقية للوضع الإنساني في بلدانهم؛
- ٨ - يرحب بعرض جمهورية أوغندا استضافة القمة الخاصة الأولى لرؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي حول اللاجئين والعائدين والمشردين داخليا.

EX.CL/DEC.463 (XIV)

مقرر بشأن تقرير المفوضية عن تنفيذ المقرر EX.CL/DEC.408 (XII) بشأن الاحتفال
بإلغاء الرق، الوثيقة EX.CL/461 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علماً بالتقرير عن تنفيذ المقرر EX.CL/DEC.408 (XII) بشأن الاحتفال بإلغاء الرق؛
- ٢ - يعرب عن ارتياحه للانعقاد الناجح لاجتماع فريق الخبراء حول الرق ومتابعة المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية في بانجول، غامبيا في الفترة من ١٠ إلى ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ تمشياً مع المقرر رقم EX.CL/DEC.408 (XII) بشأن الاحتفال بذكرى إلغاء الرق؛
- ٣ - يعرب عن تقديره لحكومة جمهورية غامبيا لاستضافة الاجتماع؛
- ٤ - يرحب باستضافة حكومة جمهورية نيجيريا المؤتمر الإقليمي الأفريقي التحضيري لمؤتمر استعراض ديربان؛
- ٥ - يعرب عن ارتياحه لتنظيم الاحتفال العالمي الأول بيوم ذكرى ضحايا تجارة الرق في المقر الرئيسي للأمم المتحدة في نيويورك من قبل الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والجماعة الكاريبية في ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٨؛
- ٦ - يعرب عن ارتياحه أيضاً لتنظيم حلقة دراسية حول التحضيرات لمؤتمر استعراض ديربان من جانب البعثة الدائمة للاتحاد الأفريقي في جنيف في ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٨؛
- ٧ - يدعو الدول الأعضاء والمجتمع الدولي إلى الالتزام بصورة كاملة بعملية استعراض ديربان من خلال التعبير عن إرادتها السياسية وتوفير الاعتمادات المالية لعملية الاستعراض؛
- ٨ - يدعو الدول الأعضاء إلى تزويد المفوضية بمعلومات حول الجهود الوطنية الرامية إلى إنهاء الأشكال المعاصرة للرق؛
- ٩ - يطلب من المفوضية أن تستخدم نتائج اجتماع فريق الخبراء حول الرق وعملية متابعة المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية وعناصر الإسهام في مؤتمر استعراض ديربان كمتابعة للمؤتمر العالمي للأمم المتحدة في عام ٢٠٠١ لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب المقرر عقده في جنيف، سويسرا في الفترة من

٢٠ إلى ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ وتقديم تقرير بشأنه إلى الدورة العادية القادمة للمجلس التنفيذي في تموز/يوليه ٢٠٠٩؛

١٠ - **يطلب أيضا** من المفوضية أن تعدّ، بالتعاون مع الأفريقيين في المهجر، الدراسة عن العبودية وأشكالها المعاصرة مع التركيز الخاص على قضايا مرتبطة بالتعويض عن فترة الاستعمار مع أخذ العمل الذي أنجزته اللجنة المعنية بالتعويضات المنشأة طبقا لقرار منظمة الوحدة الأفريقية (LIV) CM/RES/1339 المعتمد في حزيران/يونيه ١٩٩١ في أبوجا، نيجيريا، في الاعتبار وأن تقدم تقريرا في هذا الشأن إلى الدورة القادمة للمجلس؛

١١ - **يدعو** مفوضية الاتحاد الأفريقي إلى الرد على الهجمات العنصرية وغيرها من الهجمات ضد المهاجرين الأفريقيين عند حدوثها.

EX.CL/DEC.464 (XIV)

مقرر بشأن إنشاء بورصة عموم أفريقيا، الوثيقة EX.CL/464 (XIV)**إن المجلس التنفيذي،**

- ١ - **يحيط علما** بتقرير المؤتمر الاستثنائي لوزراء الاقتصاد والمالية الأفريقيين المنعقد في أديس أبابا، إثيوبيا، في ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩؛
- ٢ - **يؤيد** توصيات المؤتمر الاستثنائي بشأن جدوى بورصة عموم أفريقيا؛
- ٣ - **يحيط علما** بالدراسة حول جدوى بورصة عموم أفريقيا طبقا للمقرر ASSEMBLY/AU/DEC.190 (V) الصادر عن الدورة العادية الخامسة (٥) لمؤتمر الاتحاد الأفريقي المنعقدة في سرت، الجماهيرية العظمى، في تموز/يوليه ٢٠٠٥؛
- ٤ - **يطلب** من المفوضية أن تجري بالتعاون مع الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية والبورصات الأفريقية القائمة وهيئاتها التنظيمية والسماسة والقطاع الخاص وأصحاب المصلحة الآخرين، دراسة إضافية لتعميق خيار النهج التدريجي المتخذ نحو تحقيق التكامل بين البورصات الأفريقية؛
- ٥ - **يقرر** منح الموارد المالية اللازمة لإجراء الدراسة الإضافية.

EX.CL/DEC.465 (XIV)

مقرر بشأن خطة العمل لتنفيذ مبادرة الجدار الأخضر الكبير للصحراء والساحل،
الوثيقة EX.CL/465 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علماً بخطة العمل لتنفيذ مبادرة الجدار الأخضر الكبير للصحراء والساحل؛
- ٢ - يؤيد خطة العمل، بما في ذلك الميزانية الإرشادية لتنفيذ مبادرة الجدار الأخضر الكبير للصحراء؛
- ٣ - يطلب من المفوضية الاضطلاع بتنسيق وتسهيل تنفيذ خطة العمل لتنفيذ مبادرة الجدار الأخضر الكبير للصحراء والساحل بالتعاون مع الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية المعنية؛
- ٤ - يدعو الدول الأعضاء المعنية والمجموعات الاقتصادية الإقليمية إلى وضع الترتيبات المالية والمؤسسية الضرورية على المستويات الوطنية والإقليمية ودون الإقليمية لتوجيه عملية تنفيذ البرنامج؛
- ٥ - يطلب من المفوضية أن تتجنب الازدواجية عند تنفيذ خطة العمل وأن تستخدم المبادرات والأدوات القائمة على المستويات الإقليمية والإقليمية والقارية؛
- ٦ - يدعو الشركاء الإنمائيين إلى دعم الدول المعنية والمجموعات الاقتصادية الإقليمية والمفوضية لضمان التنفيذ الفعال لخطة العمل على المستويات الوطنية والإقليمية والقارية.

EX.CL/DEC.466 (XIV)

مقرر بشأن زيادة مرتبات الموظفين المنتخبين والموظفين الآخرين بالاتحاد الأفريقي الوثيقة
PRC/RPT (XVII)

إن المجلس التنفيذي،

- ١ - يحيط علماً بتقرير لجنة الممثلين الدائمين حول مراجعة المرتبات والبدلات لموظفي المفوضية؛
- ٢ - يقرر، استناداً إلى المراجعة، زيادة المرتبات الأساسية لجميع الموظفين المنتخبين والموظفين الآخرين للمفوضية بالطريقة الآتية:
 - (أ) الموظفون في فئة الخدمة العامة ٢٥ في المائة؛
 - (ب) الموظفون في الفئة المهنية ٢٠ في المائة؛
 - (ج) الموظفون المنتخبون ١٥ في المائة؛
- ٣ - يقرر أيضاً دخول الزيادة حيز التنفيذ اعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩؛
- ٤ - يقرر كذلك دفع بدل غير مقيم لموظفي الخدمة العامة المعنيين دولياً بمعدل ٣ ٠٠٠ دولار سنوياً بالنسبة للموظفين المعيلين و ٢ ٤٠٠ دولار بالنسبة لغير المعيلين؛
- ٥ - يقرر بحث المراجعة المقترحة للبدلات (بدل تسوية مقر العمل، وبدل السكن، وبدل التعليم) بعد قمة كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ وتنفيذ الآثار المالية بشأنها اعتباراً من أول كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ من متأخرات المساهمات؛
- ٦ - يطلب من لجنة الممثلين الدائمين مراجعة فترة تواتر الخمس سنوات لمرتبات الموظفين وتقديم توصيات مناسبة إلى الدورة العادية القادمة للمجلس التنفيذي في تموز/يوليه ٢٠٠٩.

EX.CL/DEC.467 (XIV)

مقرر بشأن إجراء تعديلات على هيكل مابوتو الجزء (دال)، الوثيقة PRC/RPT (XVII)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علماً بتوصيات لجنة الممثلين الدائمين حول إجراء تعديلات على هيكل مابوتو؛
- ٢ - يؤيد توصيات لجنة الممثلين الدائمين التغييرات الهيكلية: '١' مدعومة بمقررات مناسبة صادرة عن أجهزة وضع السياسات؛ '٢' ملتزمة بمبادئ فعالية التكاليف والنقاط المرجعية للمفوضية؛ '٣' أن تكون عملية الاستقدام تدريجية وعلى مراحل بغية تخطيط ومراقبة وإدارة الآثار المالية على نحو أفضل؛
- ٣ - يقرر أن يكون الاستقدام في الوظائف الثلاثة والثلاثين (٣٣) الجديدة المعتمدة للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب على مدى خمس سنوات (٥) اعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠١٠؛
- ٤ - يعتمد التعديلات على هيكل مابوتو كما وردت في تقرير لجنة الممثلين الدائمين، الوثيقة PRC/RPT (XVII)، ويوافق على إدراج آثارها المالية في ميزانية عام ٢٠١٠.

EX.CL/DEC.468 (XIV)

مقرر بشأن الدورة العادية الثانية لمؤتمر وزراء الاتحاد الأفريقي المسؤولين عن الشباب،
الوثيقة EX.CL/470 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علما بتقرير المؤتمر الثاني لوزراء الاتحاد الأفريقي المسؤولين عن الشباب المنعقد في أديس أبابا، إثيوبيا، في الفترة من ١٢ إلى ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٨؛
- ٢ - يحيط علما بتقرير المفوضية عن عام الشباب الأفريقي ٢٠٠٨؛
- ٣ - يؤيد توصيات المؤتمر الثاني لوزراء الاتحاد الأفريقي المسؤولين عن الشباب؛
- ٤ - يحيط علما أيضا بإيداع وثائق التصديق على الميثاق الأفريقي للشباب من قبل أوغندا، بوركينافاسو، الجماهيرية العربية الليبية، جيبوتي، رواندا، غابون، غينيا - بيساو، مالي، موريشيوس، موزامبيق، ناميبيا، النيجر، ويشيد بالجهود التي بذلتها الدول الأعضاء والمنظمات الشبابية في سبيل الترويج للميثاق الأفريقي للشباب والتصديق عليه؛
- ٥ - يحث الدول الأعضاء التي لم تصدق على الميثاق على الإسراع بفعل ذلك في أقرب وقت ممكن؛
- ٦ - يعترف ويشيد بالمساهمات التي قدمتها المنظمات الشبابية لعمليات التنمية في العديد من الدول الأفريقية ويدعوها إلى المشاركة القوية في اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتسهيل التقدم نحو تحقيق أهداف الميثاق الأفريقي للشباب؛
- ٧ - يعترف ويشيد أيضا بالجهود المبذولة وأوجه الدعم المقدمة من الحكومة الجزائرية طوال ما يزيد على ٤٠ عاما في استضافة المقر الرئيسي لاتحاد الشباب الأفريقي؛
- ٨ - يشيد أيضا بالشبان الأفريقيين لمشاركتهم الفعلية في إعادة تنشيط اتحاد الشباب الأفريقي من خلال توفير ميثاق الشباب الأفريقي باعتباره الإطار المعتمد قانونيا؛
- ٩ - يطلب من المفوضية تنسيق عملية تسليم المهمة والأنشطة بين الأمانة العامة السابقة وهيئة المكتب الجديدة المنتخبة لاتحاد الشباب الأفريقي، والناجمة عن مؤتمر برازافيل المنعقد في برازافيل، جمهورية الكونغو في أول آب/أغسطس ٢٠٠٨؛
- ١٠ - يدعو الدول الأعضاء إلى النظر في إمكانية عرض استضافة المقر الرئيسي لاتحاد الشباب الأفريقي؛

- ١١ - **يعترف أيضا** باتحاد الشباب الأفريقي كجهاز تنسيق قاري للمنظمات الشبابية ووكالة مختصة للاتحاد الأفريقي بخصوص المسائل الشبابية؛
- ١٢ - **يشيد** بالدول الأعضاء والمفوضية للاحتفال الناجح بيوم الشباب الأفريقي وعام شباب أفريقيا ٢٠٠٨، وتنفيذ المبادرات ذات الصلة بذلك مثل استحداث نشيد الشباب الأفريقي وتنظيم المسيرة الأفريقية الكبرى الأولى للسلم والتضامن؛
- ١٣ - **يحيط علما** بتنفيذ المفوضية للمشاريع الرائدة للتعليم والتدريب الفني والمهني غير النظامي بخصوص فترة ما بعد النزاعات في كل من بوروندي وجمهورية الكونغو وليبيريا، فضلا عن إنشاء المراكز الأولى للاتحاد الأفريقي/الدول الأعضاء لبناء قدرات الشباب في تلك البلدان؛
- ١٤ - **يوصي** المؤتمر بإعلان عقد ٢٠٠٩-٢٠١٩ "عقدا للنهوض بالشباب في أفريقيا"، ويطلب من المفوضية وضع خطة عمل عشرية للنهوض بالشباب يتم تنفيذها خلال العقد بالتعاون مع الحكومات والمجموعات الاقتصادية الإقليمية من خلال إجراء مشاورات وطنية وإقليمية وقارية حول المسائل الأفريقية الراهنة بغية تقديم توصيات حول مشاركة الشباب في صنع القرار من أجل تعزيز الوحدة والسلام والأمن والتضامن والتنمية المستدامة لعملية التكامل القاري في جميع المجالات الرئيسية للاتحاد الأفريقي؛
- ١٥ - **يوصي أيضا** المؤتمر بإدراج القضايا المرتبطة بالنهوض "بالشباب الأفريقي وتمكينه" في أجندة دورة تموز/يوليه ٢٠١٠ للقمّة؛
- ١٦ - **يدعو** جميع الدول الأعضاء إلى تخصيص موارد كافية لقيادة الشباب وتمكينهم ولتنفيذ الميثاق الأفريقي للشباب وجميع برامج العمل الوطنية الخاصة بالشباب؛
- ١٧ - **يطلب** من المفوضية والدول الأعضاء واتحاد الشباب الأفريقي وجميع الشركاء المعنيين التعاون على نحو وثيق من أجل نشر وتوسيع البرامج المتكررة التي تمت المبادرة بها خلال عام الشباب الأفريقي ٢٠٠٨ من قبيل إنشاء مركز الاتحاد الأفريقي للدول الأعضاء للتدريب على بناء قدرات الشباب وتحرك الشباب والاتصالات ووسائل الإعلام المتعددة والتنمية المستدامة؛
- ١٨ - **يدعو أيضا** المفوضية والمجموعات الاقتصادية الإقليمية واتحاد الشباب الأفريقي والدول الأعضاء إلى تعزيز التعاون، وكذلك وضع آليات فعالة لتنفيذ السياسات الشبابية وخطة العمل الوطنية للشباب؛

- ١٩ - **يناشد** الوكالات الدولية والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني ومنظمات شباب المهجر والشركاء في التنمية مواصلة دعمهم الوطني والإقليمي والقاري للنهوض بالشباب في أفريقيا وفقا لميثاق الشباب الأفريقي؛
- ٢٠ - **يرحب** بالعرض الذي تقدمت به جمهورية مصر العربية لاستضافة حلقة دراسية للشباب في آب/أغسطس ٢٠٠٩؛
- ٢١ - **يطلب** من المفوضية تقديم تقرير عن تنفيذ هذا المقرر إلى الدورة العادية المقبلة للمجلس التنفيذي في تموز/يوليه ٢٠٠٩.

EX.CL/DEC.469 (XIV)

مقرر بشأن تقرير الدورة الثانية عشرة للمجلس الوزاري الأفريقي للبيئة، الوثيقة

EX.CL/471 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - **يحيط علماً** بتقرير الدورة الثانية عشرة للمجلس الوزاري الأفريقي للبيئة المنعقدة في جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا في الفترة من ١٠ إلى ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٨؛
- ٢ - **يؤيد** التوصيات الصادرة عن الدورة الثانية عشرة للمجلس الوزاري الأفريقي للبيئة؛
- ٣ - **يطلب** من المفوضية القيام، بالتعاون مع أمانة الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا (النيباد)، بدعم وتسهيل تنفيذ مقررات وتوصيات الدورة الثانية عشرة للمجلس الوزاري الأفريقي للبيئة؛
- ٤ - **يدعو** برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى مواصلة دعم أنشطة المجلس الوزاري الأفريقي للبيئة؛
- ٥ - **يطلب** من الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية وضع الترتيبات المؤسسية على المستويات الوطنية والإقليمية ودون الإقليمية لتوجيه تنفيذ المقررات والتوصيات الصادرة عن الدورة الثانية عشرة للمجلس الوزاري الأفريقي للبيئة؛
- ٦ - **يدعو** الشركاء إلى دعم تنفيذ المقررات والتوصيات الصادرة عن المجلس الوزاري الأفريقي للبيئة.

EX.CL/DEC.470 (XIV)

مقرر بشأن تنمية وإدارة الموارد المعدنية الأفريقية، الوثيقة EX.CL/474 (XIV)**إن المجلس التنفيذي:**

- ١ - **يحيط علما** بتقرير المفوضية عن تنمية وإدارة الموارد المعدنية الأفريقية؛
- ٢ - **يؤيد الإعلان** حول تنمية وإدارة الموارد المعدنية الأفريقية، الذي اعتمده مؤتمر الاتحاد الأفريقي الأول للوزراء المسؤولين عن تنمية الموارد المعدنية في أديس أبابا، إثيوبيا في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨؛
- ٣ - **يوافق على** دمج الشراكة الأفريقية للتعدين في مؤتمر الاتحاد الأفريقي للوزراء المسؤولين عن تنمية الموارد المعدنية الذي يكون من الآن فصاعدا الجهاز الوزاري الوحيد للاتحاد الأفريقي المسؤول عن تنمية وإدارة الموارد المعدنية؛
- ٤ - **يرحب** برؤية التعدين الأفريقية **ويطلب** من وزراء الاتحاد الأفريقي المسؤولين عن تنمية الموارد المعدنية إعداد خطة عمل ملموسة لإنجاز الرؤية؛
- ٥ - **يؤكد على** أهمية الفعالية والشفافية في استغلال وإدارة الموارد المعدنية الهائلة التي تزخر بها أفريقيا بغية تحقيق الهدف المتمثل في قارة قوية وموحدة ومزدهرة؛
- ٦ - **يوافق على** الضرورة الملحة لتعزيز القاعدة الصناعية لأفريقيا من خلال الاستفادة المحلية من مواردها المعدنية وإضافة القيمة لها؛
- ٧ - **يدعو** الدول الأعضاء إلى تحسين سياساتها المتعلقة بالموارد المعدنية وإنشاء أطر مؤسسية وقانونية وتنظيمية مناسبة والاستثمار في المهارات البشرية، والبحث والتطوير، والبيانات الجيولوجية والجغرافية، التي تعتبر أساسية لإدارة الموارد المعدنية بكفاءة وفعالية؛
- ٨ - **يطلب** من الدول الأعضاء المنتجة للموارد الطبيعية، التي لم تقم بإنشاء رابطات وشبكات بهدف تعزيز مصالح صناعاتها وتبادل أفضل الممارسات والتجارب، أن تبادر إلى فعل ذلك؛
- ٩ - **يطلب** من المفوضية وأمانة النيباد والمجموعات الاقتصادية الإقليمية التعجيل بإنشاء شبكة الممرات الإنمائية الرئيسية ومبادرات التنمية العمرانية في أفريقيا بغية الاستفادة القصوى من الإمكانيات الإنمائية والتحويلية للموارد الطبيعية التي تزخر بها القارة وزيادتها إلى الحد الأقصى؛

- ١٠ - يؤكد من جديد التزامه بالشراكات بين القطاعين العام والخاص في تنمية الموارد المعدنية لأفريقيا.
- ١١ - يطلب من المفوضية، أن تقوم بالتعاون مع لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا وبنك التنمية الأفريقي وأصحاب المصلحة الآخرين، بمساعدة الدول الأعضاء في بناء قدراتها، وعلى وجه الخصوص في مجالات وضع أنظمة تعدين فعالة والتفاوض على العقود بغية إنشاء قطاع أفريقي للتعدين مبني على المعرفة يكون حافزا للتنمية الاجتماعية والاقتصادية ويساهم فيها على نطاق واسع؛
- ١٢ - يدعو المجتمع الدولي وشركاء أفريقيا في التنمية إلى دعم جهود الدول الأعضاء الرامية إلى تعزيز مساهماتها في قطاع الموارد المعدنية من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية واستتصال الفقر وتعزيز النمو والتنمية الاقتصادية المستدامة؛
- ١٣ - يطلب من المفوضية متابعة تنفيذ المقرر وتقديم تقرير في هذا الشأن إلى المجلس التنفيذي.

EX/CL.DEC.472 (XIV)

مقرر بشأن الدورة الثانية لمؤتمر الاتحاد الأفريقي لوزراء الثقافة، الوثيقة

EX.CL/475 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علما بتقرير الدورة الثانية لمؤتمر الاتحاد الأفريقي لوزراء الثقافة المنعقدة في الجزائر العاصمة، الجمهورية الجزائرية في الفترة من ١٧ إلى ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨؛
- ٢ - يؤيد توصيات المؤتمر بما في ذلك إعلان الجزائر العاصمة للدورة الثانية لمؤتمر الاتحاد الأفريقي لوزراء الثقافة حول "مواثمة وتنسيق السياسات والبرامج والأنشطة الثقافية" وخطة العمل للصناعات الثقافية والإبداعية؛
- ٣ - يدعو منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) ووكالات الأمم المتحدة المعنية الأخرى وشركاء أفريقيا في التنمية إلى دعم تنفيذ توصيات الدورة الثانية لمؤتمر الاتحاد الأفريقي لوزراء الثقافة بما في خطة العمل للصناعات الثقافية والإبداعية؛
- ٤ - يرحب بعرض جمهورية نيجيريا الاتحادية استضافة الدورة الثالثة لمؤتمر الاتحاد الأفريقي لوزراء الثقافة في عام ٢٠١٠؛
- ٥ - يطلب من المفوضية متابعة تنفيذ نتائج الدورة الثانية لمؤتمر الاتحاد الأفريقي لوزراء الثقافة وتنسيق مختلف الأحداث والأنشطة الثقافية في القارة وتقديم تقرير بشكل منتظم إلى المجلس التنفيذي.

EX.CL/DEC.473 (XIV)

مقرر بشأن الدورة الأولى لمؤتمر الاتحاد الأفريقي للوزراء المسؤولين عن التنمية الاجتماعية، الوثيقة EX.CL/477 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - **يحيط علماً** بتقرير الدورة الأولى لمؤتمر الاتحاد الأفريقي للوزراء المسؤولين عن التنمية الاجتماعية المنعقدة في ويندهوك، ناميبيا من ٢٧ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨؛
- ٢ - **يؤيد** توصيات المؤتمر وخاصة (١) إطار السياسة الاجتماعية لأفريقيا (٢) إعلان ويندهوك حول التنمية الاجتماعية (٣) الموقف الأفريقي الموحد من التكامل الاجتماعي؛
- ٣ - **يؤيد أيضا** التوصية بإضفاء الصبغة المؤسسية على مؤتمر الوزراء المسؤولين عن التنمية الاجتماعية وعقد هذا المؤتمر مرة كل سنتين (٢)؛
- ٤ - **يؤكد مجدداً** التزاماته السابقة في مجال التنمية البشرية والاجتماعية، ولا سيما الميثاق الاجتماعي الأفريقي، والموقف الأفريقي الموحد حول التنمية الاجتماعية، وإعلان وبرنامج عمل قمة كوبنهاغن العالمية حول التنمية الاجتماعية، ونتائج قمة جوهانسبرغ حول التنمية المستدامة، ومقرر بانجول حول سن تشريعات لتنظيم وضمان احترام الحياة الاجتماعية في أفريقيا والمقررات الأخرى الصادرة عن الاتحاد الأفريقي بشأن النهوض بالأسرة في أفريقيا وتحسين مستوى المعيشة وحقوق الإنسان والسلام والأمن والحكم الرشيد. ويطلب من المفوضية الإسراع بعرض هذه الإعلانات والمقررات على الدورة المقبلة لمؤتمر الاتحاد الأفريقي للوزراء المسؤولين عن التنمية الاجتماعية في عام ٢٠١٠؛
- ٥ - **يطلب** من المفوضية الإسراع بتنفيذ هذه المقررات وتقديم تقرير عن التقدم المحرز بشأنها إلى الوزراء المعنيين؛
- ٦ - **يكلف** رئيس الدورة الأولى لمؤتمر الاتحاد الأفريقي للوزراء المسؤولين عن التنمية الاجتماعية بتقديم الموقف الأفريقي الموحد من التكامل الاجتماعي إلى الدورة السابعة والأربعين للجنة الأمم المتحدة المعنية بالتنمية الاجتماعية المقرر عقدها في شباط/فبراير ٢٠٠٩؛
- ٧ - **يرحب** بعرض جمهورية السودان استضافة الدورة الثانية لمؤتمر الاتحاد الأفريقي للوزراء المسؤولين عن التنمية الاجتماعية في ٢٠١٠؛
- ٨ - **يطلب** من مفوضية الاتحاد متابعة تنفيذ نتائج المؤتمر وتقديم تقرير بشأنها إلى المجلس التنفيذي.

EX.CL.DEC.474 (XIV)

مقرر بشأن مشروع النظام الأساسي للجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي الوثيقة

EX.CL/478 (XIV) a

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علماً بتقرير وتوصيات مؤتمر وزراء العدل/المدعين العامين المنعقد في كيجالي، رواندا في الفترة من ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨.
- ٢ - يحيط علماً كذلك بمشروع النظام الأساسي للجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي؛
- ٣ - يقرر توصية المؤتمر ببحث واعتماد مشروع النظام الأساسي للجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي.

EX.CL/DEC.475 (XIV)

مقرر بشأن مشروع الميثاق الأفريقي للإحصاء، الوثيقة b EX.CL/478 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

١ - يحيط علما بتقرير وتوصيات مؤتمر وزراء العدل و/أو المدعين العامين المنعقد في كيجالي، رواندا في الفترة من ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨؛

٢ - يحيط علما كذلك بمشروع الميثاق الأفريقي للإحصاء؛

٣ - يقرر توصية المؤتمر ببحث واعتماد مشروع الميثاق الأفريقي للإحصاء.

EX.CL/DEC.476 (XIV)

مقرر بشأن التعاون الأفريقي العربي، الوثيقة EX.CL/482 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علماً بتقرير المفوضية عن التعاون الأفريقي - العربي؛
 - ٢ - يرحب بجهود رئيس المفوضية والأمين العام لجامعة الدول العربية لرفع درجة الاجتماعات التشاورية السنوية بين الأمانتين إلى مستوى الاجتماعات المشتركة؛
 - ٣ - يرحب أيضاً بالتحضيرات الجارية من قبل المفوضية وجامعة الدول العربية للقمة الأفريقية - العربية الثانية المقرر عقدها عام ٢٠٠٩ ويطلب منهما الاستمرار في المشاورات حول مكان انعقاد القمة قبل الدورة المقبلة للمجلس التنفيذي في تموز/ يولييه ٢٠٠٩؛
 - ٤ - يرحب بعرض الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى استضافة الدورة الثالثة عشرة للجنة الدائمة للتعاون الأفريقي - العربي ويحث رئيس المفوضية والأمين العام لجامعة الدول العربية على تحديد مواعيد انعقاد الدورة بالتشاور مع البلد المضيف قبل الدورة القادمة للمجلس؛
 - ٥ - يؤيد المبادرة المتعلقة بإقامة علاقات عمل مباشرة بين المجلسين الأفريقي والعربي للسلم والأمن ويحث رئيس المفوضية والأمين العام لجامعة الدول العربية على إقامة آلية قابلة للاستمرار لضمان التنسيق السليم بين الجهازين؛
 - ٦ - يناشد رئيس المفوضية والأمين العام لجامعة الدول العربية التعجيل بإنشاء غرفة أفريقية - عربية مشتركة للتجارة والصناعة والزراعة والمهن كما أوصت به حلقة العمل حول دور الغرف التجارية في تعزيز التجارة؛
 - ٧ - يؤيد تنظيم الأحداث والاجتماعات التالية:
- ١' الدورة الأولى للمنتدى الأفريقي - العربي للتنمية التي سوف تعقد في أحد البلدان العربية في أواخر عام ٢٠٠٩ ويناشد صانعي السياسات الأفريقيين والعرب ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص والمفكرين والشخصيات البارزة المشاركة بنشاط في هذا المنتدى. ويناشد المجلس أيضاً بنك التنمية الأفريقي والبنك العربي

للتنمية الاقتصادية في أفريقيا وبنك التنمية الإسلامي والمؤسسات
المالية الأفريقية والعربية الأخرى دعم تنظيم المنتدى؛

٢' الاجتماع الوزاري الأفريقي - العربي المشترك حول الزراعة والأمن
الغذائي الذي سوف يعقد عام ٢٠٠٩ ويناشد جميع الدول
الأعضاء في الاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية المشاركة في هذا
الاجتماع؛

٣' الاجتماع الرفيع المستوى للخبراء حول آفاق الاستثمار في الإقليمين
الأفريقي والعربي الذي سوف يعقد عام ٢٠٠٩ ويناشد المفوضية
وجامعة الدول العربية البدء في اتخاذ التحضيرات اللازمة لهذا
الاجتماع المهم؛

٤' المسابقات والمنافسات الأفريقية - العربية ويناشد رئيس المفوضية
والأمين العام لجامعة الدول العربية تسهيل توقيع مذكرة تفاهم بين
الأمانة الفنية لمجلس الوزراء العرب للشباب والرياضة والأجهزة ذات
الصلة في الاتحاد الأفريقي؛

٨ - يؤكّد مجدداً مقرره EX.CL/DEC.411(XII) بشأن رفع درجة وحدة التعاون
الأفريقي - العربي داخل المفوضية إلى مستوى القسم، مع الموارد البشرية والمالية اللازمة
ويحث المفوضية على التعجيل بهذه العملية؛

٩ - يطلب من المفوضية متابعة تنفيذ هذا المقرر وتقديم تقرير بشأنه إلى الدورة
العادية المقبلة للمجلس التنفيذي في تموز/يوليه ٢٠٠٩.

EX.CL/DEC.477 (XIV)

مقرر بشأن المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، الوثيقة EX.CL/483 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علماً بتقرير أنشطة المفوضية عن إطلاق المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي؛
- ٢ - يشيد بجهود رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي، فخامة الرئيس جاكيا مريشو كيكويي، رئيس جمهورية تنزانيا المتحدة والمفوضية في ضمان إطلاق مبكر وناجح للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في دار السلام، تنزانيا في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨؛
- ٣ - يحيط علماً بالاجتماع اللاحق للمؤتمر الدائم للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في أبوجا، نيجيريا في الفترة من ١٦ إلى ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ والجهود الجارية منذ إنشائه والهادفة إلى وضع قواعد إجراءاته وخطته الاستراتيجية وبرنامج عمله لإدارة الانتخابات المتبقية وتوفير إطار مناسب لبناء المؤسسات ومنبر للمساهمة الفعالة في عمل الاتحاد الأفريقي؛
- ٤ - يطلب من المفوضية اتخاذ التدابير المناسبة لدعم هذه العملية وضمان تفعيل المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي؛
- ٥ - يطلب أيضا من المفوضية أن تقوم بالتعاون مع هيئة مكتب المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي ومؤتمره العام باتخاذ التدابير الضرورية لتسهيل إتمام عملية الانتخابات في الدول الأعضاء التي لم يتم فيها إجراء هذه الانتخابات بعد؛
- ٦ - يناشد جميع الدول الأعضاء توفير الدعم والموارد الكافية لتشغيل الفعال للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.

EX.CL/DEC.478 (XIV)

مقرر بشأن الوضع في الشرق الأوسط وفلسطين، الوثيقة EX.CL/486 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علماً بالتقرير عن الوضع في الشرق الأوسط وفلسطين؛ ويذكر بالقرارات والمقررات ذات الصلة التي اعتمدها منظمة الوحدة الأفريقية/الاتحاد الأفريقي بشأن الوضع في فلسطين والشرق الأوسط؛
- ٢ - يؤكّد من جديد دعمه الكامل للشعب الفلسطيني في نضاله الشرعي تحت قيادة منظمة التحرير الفلسطينية التي تعتبر ممثله الوحيد والشرعي في ممارسة حقوقه الوطنية غير القابلة للتصرف بما في ذلك الحق في تقرير المصير والعودة إلى أراضيهِ واسترجاع ممتلكاته إلى جانب إقامة دولة مستقلة على ترابه الوطني عاصمتها القدس الشريف طبقاً لمبادئ القانون الدولي وجميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة وخاصة القرار ١٩٤ الذي يدعو إلى عودة اللاجئين إلى أراضيهم واستعادة ممتلكاتهم، وقرارات منظمة الوحدة الأفريقية/الاتحاد الأفريقي ذات الصلة؛
- ٣ - يؤكّد من جديد دعمه للحل السلمي للتراع الإسرائيلي - الفلسطيني طبقاً لمبادئ القانون الدولي وجميع القرارات ذات الصلة؛ ويدعو إسرائيل إلى إنهاء احتلالها للأراضي الفلسطينية والعربية؛
- ٤ - يدعو مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة إلى تحمل مسؤولياته الرئيسية، بموجب ميثاق الأمم المتحدة، في حفظ السلام والأمن الدوليين بغية تحقيق سلام شامل وعادل ودائم؛ ويدعو المجتمع الدولي إلى ممارسة الضغط على إسرائيل؛
- ٥ - يدين بشدة الهجمات الوحشية الأخيرة التي شنتها القوات الإسرائيلية على قطاع غزة والتي أودت بحياة آلاف المدنيين الأبرياء وإصابة الآلاف أيضاً بجروح، وأدت إلى تدمير مكثف للممتلكات، ويطلب من مجلس الأمن الدولي إجراء تحقيق حول الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان وجرائم الحرب التي سجلت أثناء هذا العدوان فضلاً عن استخدام الأسلحة المحظورة لكي يتم تقديم الجناة للمحاكمة ومعاقبتهم؛
- ٦ - يحث إسرائيل على الانسحاب الفوري وغير المشروط من المناطق المحتلة؛
- ٧ - يدعو إسرائيل إلى تنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٨٦٠ الذي يدعو إلى "وقف فوري ودائم لإطلاق النار واحترامه الكامل" ورفع الحصار عن

غزة من خلال "إعادة فتح المعابر بشكل دائم طبقا لاتفاق ٢٠٠٥" إلى جانب "عدم إعاقة المساعدات الإنسانية إلى غزة وتوزيعها بما في ذلك الغذاء والوقود والعلاج الطبي"؛

٨ - **يرحب** بالمبادرة المصرية كآلية لتنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٨٦٠، وهي مبادرة تدعو أيضا إلى الوقف الفوري لإطلاق النار ورفع الحصار وضممان الحماية الدولية للمدنيين؛

٩ - **يعرب عن** دعمه للمفاوضات بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي من أجل إيجاد حل سلمي وشامل وعادل ودائم للتزاع القائم في الشرق الأوسط، و**يدعو** إسرائيل إلى قبول الجهود الدولية الرامية إلى إنشاء دولة فلسطينية مستقلة عاصمتها القدس الشريف والاستجابة لمطالب المجتمع الدولي؛

١٠ - **يرحب** بالقرار الصادر عن القمة العربية المنعقدة في دمشق والذي يدعو إلى المصالحة بين مختلف الفصائل الفلسطينية وبجميع الجهود التي بذلتها البلدان الصديقة والشقيقة، لا سيما الجهود الدؤوبة والمخلصة التي بذلتها جمهورية مصر العربية؛

١١ - **يعرب عن بالغ تقديره** للجهود الدؤوبة للقيادة الفلسطينية من أجل تحقيق السلام؛

١٢ - **يطلب من** الحكومة الإسرائيلية إيقاف جميع التدابير والقرارات الأحادية الجانب الرامية إلى فرض واقع جديد في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وخاصة استمرارها في بناء المستوطنات غير الشرعية كواقع جيوسياسي جديد؛ **ويطلب أيضا** من الحكومة الإسرائيلية إيقاف الفوري لجميع الأنشطة الاستيطانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة وتدمير حائط الفصل العنصري الذي تم بناؤه على الأراضي الفلسطينية المحتلة، إلى جانب احترام قرار محكمة العدل الدولية وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في هذا الشأن. **ويحث** المجتمع الدولي على ممارسة الضغط على إسرائيل لإيقاف جميع الأنشطة الاستيطانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة؛

١٣ - **يدين** إسرائيل لمواصلة حفرياتها حول المسجد الأقصى وتحتة، وهدمها المتعمد للأماكن الأثرية ذات الأهمية التراثية في مدينة القدس؛ **ويطلب** من جميع البلدان ومنظمة اليونسكو واللجنة العالمية للمواقع الأثرية فرض عقوبات صارمة على إسرائيل للأعمال الاستفزازية التي تشكل تهديدا خطيرا للمواقع الأثرية العالمية؛

١٤ - **يعرب عن بالغ انشغاله** لتدهور الوضع الإنساني واستمرار التدهور في المجالين الصحي والاقتصادي في الأراضي الفلسطينية المحتلة وخاصة في قطاع غزة نتيجة

للحصار المستمر والاعتداءات الإسرائيلية اليومية وتقييد تنقل الأشخاص وإغلاق وحصار المعابر التجارية الفلسطينية مع البلدان المجاورة بشكل مستمر، **ويطلب** من السلطات الإسرائيلية الرفع الفوري للحصار وإعادة فتح جميع المعابر؛

١٥ - **يدين** الممارسات والسياسات القمعية وخاصة عمليات الغزو المستمرة، والقتل اليومية، والاعتداءات الوحشية وعمليات التدمير والاعتقالات؛

١٦ - **يعرب عن قلقه الشديد** إزاء تدهور الظروف المعيشية والصحية للسجناء والمعتقلين الفلسطينيين في المعتقلات الإسرائيلية؛ **ويشجب ويدين** كل الممارسات الإسرائيلية غير الإنسانية ضد السجناء والمعتقلين؛

١٧ - **وأخيراً يدعو** حكومة إسرائيل إلى إنهاء احتلالها لجميع الأراضي العربية المحتلة منذ عام ١٩٦٧. بما في ذلك الأراضي السورية واللبنانية طبقاً لقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ذات الصلة وخاصة القرارين ٢٤٢ و ٣٣٨ إلى جانب إعلان مدريد ومبدأ الأرض مقابل السلام وخطوة الطريق بغية إيجاد حل عادل وشامل وسلمي للتراع العربي - الإسرائيلي.

EX.CL/DEC.479 (XIV)

مقرر بشأن استراتيجية تنفيذ خطة العمل للتعجيل بالتنمية الصناعية في أفريقيا، الوثيقة

EX.CL/476 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علماً بتقرير المفوضية عن الدورة العادية الأولى لمؤتمر الاتحاد الأفريقي لوزراء الصناعة/الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر وزارة الصناعة الأفريقيين؛
- ٢ - يؤيد استراتيجية تنفيذ خطة العمل للتعجيل بالتنمية الصناعية في أفريقيا؛
- ٣ - يؤيد أيضاً الإعلان الصادر عن مؤتمر الاتحاد الأفريقي/وزراء الصناعة الأفريقيين المنعقد في دوربان، جنوب أفريقيا، في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨؛
- ٤ - يطلب من المفوضية القيام بالتعاون مع اليونيدو والمجموعات الاقتصادية الإقليمية بتنظيم اجتماعات إقليمية في أفريقيا لنشر خطة العمل للتعجيل بالتنمية الصناعية في أفريقيا واستراتيجية تنفيذها؛
- ٥ - يطلب من الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية ومؤسسات القطاع الخاص والعناصر الفاعلة فيه والشركاء في التنمية وأصحاب المصلحة الآخرين، اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ خطة العمل للتعجيل بالتنمية الصناعية في أفريقيا على نحو فعال؛
- ٦ - يؤكد على أهمية الموارد المالية اللازمة لتفعيل خطة العمل للتعجيل بالتنمية الصناعية في أفريقيا ويدعو الدول الأعضاء إلى تخصيص موارد وطنية كافية لتحقيق التنمية الصناعية؛
- ٧ - يدعو المفوضية أيضاً والمجموعات الاقتصادية الإقليمية والمؤسسات الأفريقية والدولية المعنية الأخرى المساعدة في تعبئة الموارد للتنمية الصناعية في أفريقيا بعدة طرق منها وضع الصكوك والآليات المالية المناسبة؛
- ٨ - يرحب بعرض جمهورية مصر العربية تقديم خمسمائة (٥٠٠) منحة دراسية للبلدان الأفريقية الأخرى في مختلف قطاعات الصناعة وكذلك إطلاق مركز التعاون الصناعي بين بلدان الجنوب؛
- ٩ - يطلب من المفوضية أن تقدم، بالتعاون مع اليونيدو، تقارير مرحلية كل سنتين إلى المجلس التنفيذي عن تنفيذ خطة العمل للتعجيل بالتنمية الصناعية في أفريقيا.

EX.CL/DEC.480 (XIV)

مقرر بشأن التعاون المتعدد الأطراف، الوثيقة EX.CL/462 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علما بتقرير المفوضية حول الأنشطة ذات الصلة بالتعاون المتعدد الأطراف والشراكات المختلفة؛
- ٢ - يحيط أيضا علما بالتقدم المحرز في التحضير للقمم المختلفة المقرر عقدها خلال عام ٢٠٠٩؛
- ٣ - يذكر بأن هذه المشاركات حيوية لعملية التنمية في أفريقيا ويحث على التحضير لها إلى أقصى حد كي تجني أفريقيا بالكامل مزايا وفرص هذه الشراكات؛
- ٤ - يذكر كذلك بالإدارة الناجحة لقمة شراكة أفريقيا - تركيا التي عقدت في اسطنبول في آب/أغسطس ٢٠٠٨؛
- ٥ - يدعو الدول الأعضاء إلى المشاركة الكاملة في تنفيذ نتائج قمة شراكة أفريقيا - تركيا، وقمة منتدى أفريقيا - الهند، ومؤتمر طوكيو الدولي الرابع للتنمية في أفريقيا؛
- ٦ - يطلب من المفوضية مواصلة العمل بصورة وثيقة مع أجهزة الاتحاد الأفريقي المعنية بهدف الانتهاء من خطة العمل المشتركة لقمة منتدى أفريقيا - الهند، ووضع الخطة ذات الصلة بقمة شراكة أفريقيا - تركيا، بغية جني فوائد قصوى وملموسة؛
- ٧ - يحيط علما مع التقدير بالمقترحات الملموسة التي قدمتها الهند مع التمويل المخصص في إطار منتدى أفريقيا - الهند؛
- ٨ - يحيط علما أيضا بالمقترح الذي قدمته حكومة فتزويلا لاستضافة قمة أفريقيا - أمريكا الجنوبية الثانية في آب/أغسطس ٢٠٠٩، في فتزويلا ويطلب من المفوضية التنسيق مع البلد المضيف بهدف اقتراح تواريخ محددة؛
- ٩ - يحيط علما كذلك بالمقترح الذي قدمته المفوضية والأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي لمراجعة مشروع الاتفاق المبرم بينهما، الذي اعتمده مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية عام ٢٠٠٠، ويطلب استرعاء نظر هذا المجلس إلى النتائج في الوقت المناسب؛

١٠ - **يطلب كذلك** من المفوضية إجراء دراسة مراجعة شاملة لجميع الشراكات القائمة وإعداد تقرير لعرضه على دورة المجلس التنفيذي في تموز/يوليه ٢٠٠٩، وبأمر بعدم النظر في أي شراكة جديدة حتى يتم الانتهاء من عملية المراجعة؛

١١ - **يوصي المؤتمر** بأن تعقد قمم الشراكة المقررة هذا العام على الوجه التالي:

'١' قمة أفريقيا - أمريكا الجنوبية، خلال آب/أغسطس ٢٠٠٩، على أن يتم الاتفاق على التاريخ المحدد بالتشاور؛

'٢' قمة أفريقيا - المهجر في موعد لاحق عام ٢٠٠٩، في أمريكا الجنوبية، في موعد يتم الاتفاق عليه مع البلد المضيف؛

'٣' القمة الأفريقية - العربية الثانية في موعد يتم الاتفاق عليه؛

١٢ - **يطلب من المفوضية** اتخاذ جميع التدابير اللازمة للمشاركة في تحضير وعقد الاجتماعات المقبلة للشراكات مع الصين واليابان، وفقا للمقررات السابقة بشأن هذه المسألة؛

١٣ - **يشدد على الحاجة** إلى ضمان اتساق الاستراتيجيات ضمن مختلف الشراكات ويطلب من المفوضية تعيين منسق لهذا الغرض.

EX.CL/DEC.481 (XIV)

مقرر بشأن الخطة الاستراتيجية ٢٠٠٩-٢٠١٢ لمفوضية الاتحاد الأفريقي، الوثيقة

EX.CL/454 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علماً بتقديم المفوضية للخطة الاستراتيجية ٢٠٠٩-٢٠١٢ وبتعقيبات وملاحظات لجنة الممثلين الدائمين المتضمنة في الوثيقة (XVII) PRC/RPT؛
- ٢ - يشيد بالمفوضية للعمل الذي قامت به وجودة وثيقة الخطة الاستراتيجية. ويؤكد على ضرورة أن تعمل المفوضية بشكل وثيق مع لجنة الممثلين الدائمين لاستكمال هذه الوثيقة؛
- ٣ - يوافق من حيث المبدأ على رسالة وأهداف مفوضية الاتحاد الأفريقي التي تقوم عليها الخطة الاستراتيجية للاتحاد الأفريقي للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٧؛
- ٤ - يؤكد من جديد أنه، بغية تحقيق التكامل القاري، يجب أن تعمل المفوضية بالتنسيق مع الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية وأجهزة الاتحاد الأخرى والشركاء الرئيسيين وأصحاب المصلحة بما في ذلك المجتمع المدني والقطاع الخاص على أساس القيم المشتركة للاتحاد.
- ٥ - يأذن لرئيس المفوضية باتخاذ التدابير المناسبة لضمان التنفيذ الملائم لهاكل وبرامج ومشاريع وميزانيات الدعم المستمدة من الخطة الاستراتيجية السابقة ٢٠٠٤-٢٠٠٧، وذلك في انتظار اعتماد الخطة الاستراتيجية ٢٠٠٩-٢٠١٢؛
- ٦ - يطلب من المفوضية التعاون مع لجنة الممثلين الدائمين في تقديم الخطة إلى الدورتين العاديتين القادمتين للمجلس التنفيذي والمؤتمر في تموز/يوليه ٢٠٠٩ لاعتمادها بصورة نهائية.

EX.CL/DEC.482 (XIV)

مقرر بشأن تقرير الأنشطة الخامس والعشرين للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، الوثيقة EX.CL/490 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علما بتقرير الأنشطة الخامس والعشرين (٢٥) للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (اللجنة الأفريقية)؛
- ٢ - يعتمد، طبقاً للمادة ٥٩ من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (الميثاق الأفريقي)، تقرير الأنشطة الخامس والعشرين للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ومرفقاته، ويسمح بنشرها؛
- ٣ - يشيد بإنجازات اللجنة الأفريقية في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب خلال عام ٢٠٠٨ ويحثها على متابعة وتكثيف جهودها في هذا الاتجاه؛
- ٤ - يعتمد الهيكل الجديد لأمانة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب الذي اقترحتته لجنة الممثلين الدائمين، ويدعو الإدارات المختصة التابعة للاتحاد الأفريقي إلى ضمان تنفيذ هذا الهيكل طبقاً للقواعد والنظم ذات الصلة في الاتحاد الأفريقي؛
- ٥ - يشيد باللجنة الأفريقية لاستكمال قواعدها الإجرائية المؤقتة وإرسالها إلى أصحاب المصلحة، بمن فيهم الدول الأطراف في الميثاق الأفريقي؛
- ٦ - يدعو كلا من اللجنة الأفريقية والمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب إلى الإسراع في مواءمة قواعدها بهدف تعزيز حماية حقوق الإنسان في أفريقيا؛
- ٧ - يطلب كذلك من اللجنة الأفريقية رفع تقرير عن تنفيذ هذا المقرر إلى الدورة العادية القادمة للمجلس التنفيذي.

EX.CL/DEC.483 (XIV)

مقرر بشأن التقرير عن أنشطة المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، الوثيقة

EX.CL/489 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علماً بالتقرير عن أنشطة المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب لعام ٢٠٠٨؛
- ٢ - يهنئ المحكمة على التقدم الذي أحرزته في إنجاز مهمتها؛
- ٣ - يذكر بمقرره رقم EX.CL/DEC.449(XIII) الذي يأذن، من بين أمور أخرى، للمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بعرض هيكل جديد لقلم المحكمة في عام ٢٠٠٩ وتقديم مقترحات جديدة فيما يتعلق بوضع القضاة؛
- ٤ - يطلب من لجنة الممثلين الدائمين بحث مقترحات المحكمة بشأن الهيكل الجديد لقلم المحكمة ووضع القضاة وتقديم توصيات بهذا الشأن إلى المجلس التنفيذي خلال دورته القادمة؛
- ٥ - يناشد الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي التصديق على البروتوكول المؤسس للمحكمة، إن لم تكن قد بادرت إلى ذلك من قبل، وإعلان قبول اختصاص المحكمة بهدف النظر في الطلبات الواردة من الأفراد والمنظمات غير الحكومية، وفقاً للبروتوكول المذكور.

EX.CL/DEC.484 (XIV)

مقرر بشأن الترشيحات الأفريقية لمناصب داخل المنظمة الدولية، الوثيقة

EX.CL/485 (XIII)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علما بتقرير اللجنة الوزارية للترشيحات؛
- ٢ - يوافق على التوصيات الواردة في هذا التقرير؛
- ٣ - يؤيد الترشيحات الآتية:
 - '١' جمهورية الكاميرون لإعادة انتخابها عضوا في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة؛
 - '٢' جمهورية كينيا عضوا في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢؛
 - '٣' جمهورية موريشيوس لإعادة انتخابها عضوا في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢؛
 - '٤' جمهورية نيجيريا الاتحادية لإعادة انتخابها عضوا في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢؛
 - '٥' جمهورية السنغال لإعادة انتخابها عضوا في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢؛
 - '٦' جمهورية جيبوتي لإعادة ترشيحها عضوا في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢؛
 - '٧' جمهورية كينيا لمنصب عضو في مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛
 - '٨' جمهورية الكاميرون عضوا في منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ومجلس التنمية الصناعية ولجنة الميزانية والبرامج؛
- ٤ - يقرر أن تبحث اللجنة الوزارية خلال دوراتها اللاحقة التي تسبق الانتخابات، ترشيحات نيجيريا وتوغو وسيراليون لشغل مقاعد أعضاء غير دائمين في مجلس

الأمن التابع للأمم المتحدة، وأن تبحث كذلك ترشيح الكاميرون لعضوية مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة النووية؛

٥ - يؤيد الترشيحات الآتية:

- '١' الدكتور كنده يونكيلا من سيراليون لإعادة انتخابه في منصب المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)؛
- '٢' السفير بابا لويس فال من السنغال لإعادة انتخابه عضوا في وحدة التفتيش المشتركة التابعة للأمم المتحدة؛
- '٣' الدكتور كنايو ف. نوانزي من نيجيريا لمنصب رئيس الصندوق الدولي للتنمية الزراعية؛
- '٤' السفير عبد الصمد منتي من جنوب أفريقيا لمنصب المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية؛

٦ - يحيط علما بإعلان الجزائر العاصمة الذي اعتمده المؤتمر الثاني لوزراء الثقافة المنعقدة في الجزائر العاصمة، الجزائر، في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، الذي أيد ترشيح الدكتور فاروق حسني وزير الثقافة لجمهورية مصر العربية لمنصب المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو).

EX.CL/DEC.485 (XIV)

مقرر بشأن انتخاب أعضاء المجلس الاستشاري للاتحاد الأفريقي لمكافحة الفساد،
الوثيقة EX.CL/492 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علما بتقرير لجنة المفوضية عن انتخاب أعضاء المجلس الاستشاري للاتحاد الأفريقي لمكافحة الفساد؛
- ٢ - ينتخب الأعضاء التالية أسماؤهم لعضوية المجلس الاستشاري للاتحاد الأفريقي لمكافحة الفساد:

الاسم	البلد
١ السيد نبيل حطالي	الجزائر
٢ السيدة دورتي نياجوها انجوني	كينيا
٣ السيدة فريمي جينوالا	جنوب أفريقيا
٤ السيدة هنريات تال ديوب	السنغال
٥ السيد ليونيداس هافياريماننا	بوروندي
٦ السيد قسطنطينوس بيرهي تسفو	إثيوبيا
٧ السيدة جين مامو انسا	ملاوي
٨ السيد سيمو بيير انزوبابيللا	الكونغو
٩ السيد مازو سيدو أدامو	النيجر
١٠ السيد جيمس كاهوزا	أوغندا
١١ السيد باولس كالهو نوا	ناميبيا

- ٣ - يوصي برفع أسماء الأعضاء المنتخبين في المجلس الاستشاري للاتحاد الأفريقي لمكافحة الفساد إلى المؤتمر لتعيينهم.

EX.CL/DEC.486 (XIV)

مقرر بشأن إنشاء صندوق استثماري للمرأة الأفريقية، الوثيقة EX.CL/DEC.445 (XIII)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علماً بالتأخير في تنفيذ مقرر المجلس (EX.CL/DEC.445 (XIII)) بشأن إنشاء صندوق استثماري للمرأة الأفريقية؛
- ٢ - يدعو بنك التنمية الأفريقي إلى اتخاذ إجراءات عاجلة لتنفيذ هذا المقرر.

EX.CL/DEC.487 (XIV)

مقرر بشأن سياسة الاتحاد الأفريقي الخاصة بمسائل الجنسين، الوثيقة EX.CL/491 (XIV)

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - **يحيط علماً** بتقرير الاجتماع الاستثنائي للوزراء المسؤولين عن مسائل الجنسين وشؤون المرأة المنعقد في ماسيرو، مملكة ليسوتو في الفترة من ١٥-١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨؛
- ٢ - **يؤيد إعلان** ماسيرو حول سياسة الاتحاد الأفريقي الخاصة^(١) بمسائل الجنسين؛
- ٣ - **يعتمد** سياسة الاتحاد الأفريقي الخاصة بمسائل الجنسين كأداة للتعزيز وتمكين المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين وتسهيل تنفيذ المادة ٤ (ل) من القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي والمتعلقة بالمساواة بين الجنسين، والبروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا، والإعلان الرسمي للاتحاد الأفريقي حول المساواة بين الجنسين في أفريقيا، والالتزامات الأخرى التي اعتمدها الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي؛
- ٤ - **يوصي** المؤتمر بإضفاء الصبغة المؤسسية على مؤتمر وزراء الاتحاد الأفريقي المسؤولين عن مسائل الجنسين وشؤون المرأة؛
- ٥ - **يوصي أيضا** المؤتمر بإعلان الفترة من ٢٠١٠ إلى ٢٠٢٠ عقدا للمرأة الأفريقية ويطلب من الدول الأعضاء وأجهزة الاتحاد الأفريقي والجماعات الاقتصادية الإقليمية تحديد أنشطة ودعمها وإتاحة الموارد اللازمة للعقد؛
- ٦ - **يطلب** من رئيس المفوضية تقديم السياسة الخاصة بمسائل الجنسين والوثائق ذات الصلة إلى أجهزة صنع السياسة للاتحاد الأفريقي وذلك لاعتمادها خلال قمة كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ ورفع تقرير عن تنفيذها إلى الدورة القادمة للمؤتمر.

(١) سجلت جمهورية مصر العربية تحفظاتها.

EX.CL/DRAFT/DEC.488 (XIV)

مقرر بشأن جزيرة مايوت القمرية

إن المجلس التنفيذي:

- ١ - يحيط علما بتقرير حكومة اتحاد جزر القمر عن الوضع في جزيرة مايوت القمرية؛
- ٢ - يذكر بجميع القرارات السابقة لمنظمة الوحدة الأفريقية بشأن جزيرة مايوت القمرية. ويذكر أيضا بأن شعب جزر القمر قد أعرب خلال استفتاء ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤، عن إرادته في الاستقلال على أساس الوحدة السياسية لجزر القمر وسلامة أراضيها؛
- ٣ - يعتبر أن الاستفتاءين اللذين نظما في ٨ شباط/فبراير ١٩٧٦ و ١١ نيسان/أبريل ١٩٧٦ من جانب القوة الاستعمارية السابقة في جزيرة مايوت القمرية، يشكلان انتهاكا خطيرا للوحدة الإقليمية لجزر القمر، ويعتبر أيضا أن تسجيل جزيرة مايوت القمرية في دستور الجمهورية الفرنسية يتعارض مع القانون الدولي؛
- ٤ - يدين تنظيم استفتاء ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٩ حول تحويل جزيرة مايوت القمرية إلى مقاطعة فرنسية ويطالب بوقف فوري لعملية تنظيم هذا الاستفتاء؛
- ٥ - يؤكد انتماء جزيرة مايوت القمرية إلى اتحاد جزر القمر؛
- ٦ - يطلب إقامة حوار فوري بين اتحاد جزر القمر وفرنسا ليقوما سويا بتحديد ترتيبات عودة جزيرة مايوت إلى اتحاد جزر القمر؛
- ٧ - يقرر تفعيل اللجنة السباعية المختصة حول جزيرة مايوت القمرية.

EX.CL/DECL.1 (XIV)

إعلان حول فلسطين

إن المجلس التنفيذي المنعقد في دورته العادية الرابعة عشرة في أديس أبابا، إثيوبيا؛

إذ يثير سخطه ويصدمه بشدة العدوان الجوي والبري والبحري الذي شنته مؤخرا القوات الإسرائيلية على قطاع غزة والذي أودى بحياة ما يزيد على ألف شخص وتسبب في إصابة الآلاف من السكان المدنيين الأبرياء، بمن فيهم النساء والأطفال والمسنون كما نجم عنه في الوقت ذاته تدمير أعداد هائلة من الممتلكات وحرمان غزة من أهم الخدمات الأساسية؛

وإذ يأخذ في الاعتبار الطابع العنيف والمكثف والأعمى وغير المتناسب لهذا العدوان، ويصدمه بشدة قصف مدرسة تابعة لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى في جباليا شمال غزة بما يمثل انتهاكا صارخا لقواعد القانون الإنساني الدولي؛

وإذ يشعر أيضا ببالغ القلق إزاء الوضع الإنساني الكارثي الناشئ عن العدوان الإسرائيلي على غزة؛

وإذ يعتبر أن هذا العدوان قد أوجد توترا جديدا في المنطقة عرض للخطر الجهود المبذولة من المجتمع الدولي لمحاولة إيجاد تسوية سلمية للتراع الإسرائيلي - الفلسطيني:

١ - يدين بشدة العدوان الإسرائيلي ويطلب من مجلس الأمن الدولي إجراء تحقيق حول الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان وجرائم الحرب التي سجلت أثناء هذا العدوان، فضلا عن استخدام الأسلحة المحظورة، لكي يتم تقديم الجناة للمحاكمة ومعاقبتهم؛

٢ - يرحب باعتماد مجلس الأمن الدولي للقرار ١٨٦٠ الذي "يدعو إلى وقف فوري ودائم لإطلاق النار يحظى بالاحترام الكامل ويفضي إلى الانسحاب الكامل للقوات الإسرائيلية من غزة"؛

٣ - يرحب أيضا بوقف إطلاق النار عقب صدور القرار المذكور أعلاه، ويحثها على احترامه لتوفير أفضل الظروف المواتية لحل دائم لهذا التراع؛

٤ - يجدد مساندته للشعب الفلسطيني وتضامنه معه في نضاله من أجل استرداد حقوقه الأساسية، بما في ذلك حقه في الوجود كدولة مستقلة عاصمتها القدس؛

٥ - يحث إسرائيل على وضع نهاية لعدوانها ضد الشعب الفلسطيني ورفع الحظر الذي تفرضه عليه وفتح جميع المعابر دون تأخير للسماح بحرية انتقال السلع والأشخاص وخاصة المعونة الإنسانية؛

٦ - يدعو المجتمع الدولي إلى تقديم معونة عاجلة ومناسبة لإعادة إعمار غزة.

المرفق الثاني للرسالة المؤرخة ٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠٩ الموجهة إلى رئيس الجمعية العامة من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالإنكليزية والعربية والفرنسية]

المقررات والإعلانات ورسالة التهئة والاقتراح التي اعتمدها مؤتمر الاتحاد الأفريقي في دورته العادية الثانية عشرة

١-٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩
أديس أبابا

المحتويات

رقم المقرر	عنوان المقرر	الصفحة
ASSEMBLY/AU/DEC.208 (XII)	مقرر بشأن الميزانية البرنامجية للاتحاد الأفريقي لسنة ٢٠٠٩، الوثيقة EX.CL/455	٥٩
ASSEMBLY/AU/DEC.209 (XII)	مقرر بشأن النظام الأساسي للجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي، الوثيقة ASSEMBLY/AU/12 (XII)a	٦٢
ASSEMBLY/AU/DEC.210 (XII)	مقرر بشأن الميثاق الأفريقي للإحصاء، الوثيقة ASSEMBLY/AU/12 (XII)b	٦٣
ASSEMBLY/AU/DEC.211 (XII)	مقرر بشأن قمة الأفريقيين في المهجر، الوثيقة EX.CL/483 (XIV)	٦٤
ASSEMBLY/AU/DEC.212 (XII)	مقرر بشأن البروتوكول المتعلق بإنشاء بنك الاستثمار الأفريقي	٦٥
ASSEMBLY/AU/DEC.213 (XII)	مقرر بشأن تنفيذ مقرر المؤتمر حول إساءة استخدام مبدأ الاختصاص القضائي العالمي، الوثيقة ASSEMBLY/AU/3 (XII)	٦٦
ASSEMBLY/AU/DEC.214 (XII)	مقرر بشأن المصادر البديلة لتمويل الاتحاد الأفريقي، EX.CL/481(XIV)	٦٨
ASSEMBLY/AU/DEC.215 (XII)	مقرر بشأن خارطة الطريق وخطة العمل لتنمية التمويل الجزئي في أفريقيا، الوثيقة EX.CL/481 (XIV)	٦٩
ASSEMBLY/AU/DEC.216 (XII)	مقرر بشأن التقرير عن وضع تنفيذ مقرر المؤتمر ASSEMBLY/AU/DEC.204 (XI) بشأن تعزيز صحة الأمهات والرضع والأطفال والتنمية في أفريقيا، الوثيقة ASSEMBLY/AU/6 (XII)	٧٠
ASSEMBLY/AU/DEC.217 (XII)	مقرر بشأن الأزمة المالية والاقتصادية والمفاوضات حول إصلاح النظام المالي	٧١
ASSEMBLY/AU/DEC.218 (XII)	مقرر بشأن الحوار بين أفريقيا والاتحاد الأوروبي، الوثيقة EX.CL/463 (XIV)	٧٢

الصفحة	عنوان المقرر	رقم المقرر
٧٣	مقرر بشأن زيمبابوي.	ASSEMBLY/AU/DEC.219 (XII)
٧٤	مقرر بشأن تجدد ظاهرة الانقلابات العسكرية إلى أفريقيا.	ASSEMBLY/AU/DEC.220 (XII)
٧٥	مقرر بشأن إصدار المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية أمراً بتوقيف رئيس جمهورية السودان	ASSEMBLY/AU/DEC.221 (XII)
٧٧	مقرر بشأن تقرير مجلس السلم والأمن عن أنشطته وحالة السلم والأمن في أفريقيا، الوثيقة ASSEMBLY/AU/4 (XII)	ASSEMBLY/AU/DEC.222 (XII)
٨٢	مقرر بشأن مراجعة البروتوكول المؤسس للبرلمان الأفريقي، الوثيقة EX.CL/459 (XIV)	ASSEMBLY/AU/DEC.223 (XII)
٨٣	مقرر بشأن انتخاب أعضاء المجلس الاستشاري للاتحاد الأفريقي لمكافحة الفساد، الوثيقة EX.CL/492 (XIV)	ASSEMBLY/AU/DEC.224 (XII)
٨٤	مقرر بشأن الدورة الثالثة للمهرجان العالمي للفنون الزنجية.	ASSEMBLY/AU/DEC.225 (XII)
٨٥	مقرر بشأن مشروع النظام الأساسي المتعلق بإنشاء بنك الاستثمار الأفريقي . . .	ASSEMBLY/AU/DEC.226(XII)
٨٦	مقرر بشأن اللجان الفنية المتخصصة، الوثيقة EX.CL/496 (XIV)	ASSEMBLY/AU/DEC.227 (XII)
٨٧	مقرر بشأن المهرجان الثقافي الأفريقي الثاني، الوثيقة EX.CL/475 (XIV)	ASSEMBLY/AU/DEC.228 (XII)
٨٨	مقرر بشأن عقد المرأة الأفريقية	ASSEMBLY/AU/DEC.229 (XII)
٨٩	مقرر بشأن إصلاح مجلس الأمن للأمم المتحدة، الوثيقة ASSEMBLY/AU/7 (XII)	ASSEMBLY/AU/DEC.230 (XII)
٩٠	مقرر بشأن قمة الأمن الغذائي المقرر عقدها في نوفمبر ٢٠٠٩	ASSEMBLY/AU/DEC.231 (XII)
٩١	مقرر بشأن مواضيع دورات تموز/يوليه ٢٠٠٩ وكانون الثاني/يناير ٢٠١٠ وتموز/يوليه ٢٠١٠ للمؤتمر	ASSEMBLY/AU/DEC.232 (XII)
٩٢	مقرر بشأن الدورة الخاصة للمؤتمر حول حكومة الاتحاد	ASSEMBLY/AU/DEC.233 (XII)
٩٤	مقرر بشأن إنشاء أمانة أفريقية دائمة للتنمية المستدامة وصندوق أفريقي للتنمية المستدامة (بند مقترح من جمهورية الكونغو)، الوثيقة ASSEMBLY/AU/8 (XII) ADD.4	ASSEMBLY/AU/DEC.234 (XII)
٩٥	مقرر بشأن اقتراح حكومة جمهورية غينيا الاستوائية استضافة المرصد الأفريقي للعلم والتكنولوجيا والابتكار، الوثيقة ASSEMBLY/AU/8 (XII) ADD.5	ASSEMBLY/AU/DEC.235 (XII)
٩٦	مقرر بشأن الموقف الأفريقي الموحد حول التغيرات المناخية، الوثيقة ASSEMBLY/AU/8 (XII) ADD.6	ASSEMBLY/AU/DEC.236 (XII)

الصفحة	عنوان المقرر	رقم المقرر
٩٧	مقرر بشأن ترشيح السيد فاروق حسني لشغل منصب المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتعليم والعلوم والثقافة (اليونسكو).....	ASSEMBLY/AU/DEC.237 (XII)
٩٨	مقرر بشأن تاريخ ومكان انعقاد الدورة العادية الثالثة عشرة لمؤتمر الاتحاد الأفريقي.....	ASSEMBLY/AU/DEC.238 (XII)
٩٩	مقرر بشأن خطر الاتجار بالمخدرات في أفريقيا.....	ASSEMBLY/AU/DEC.239 (XII)
١٠٠	مقرر بشأن قضية حسين هبري.....	ASSEMBLY/AU/DEC.240 (XII)
١٠١	مقرر بشأن تقرير لجنة رؤساء الدول والحكومات المعنية بتنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، الوثيقة ASSEMBLY/AU/12 (XII).....	ASSEMBLY/AU/DEC.241 (XII)
١٠٤	مقرر بشأن اقتراح الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى حول القضية الفلسطينية.....	ASSEMBLY/AU/DEC.242 (XII)
الإعلانات		
١٠٥	إعلان حول تنمية البنية التحتية للنقل والطاقة في أفريقيا.....	ASSEMBLY/AU/DECL.1 (XII)
١٠٩	إعلان أديس أبابا حول الأزمة المالية الدولية.....	ASSEMBLY/AU/DECL.2 (XII)
رسالة تهنئة		
١١٣	رسالة تهنئة موجهة إلى فخامة الرئيس باراك أوباما، رئيس الولايات المتحدة الأمريكية.....	ASSEMBLY/AU/MESSAGE (XII)
اقتراح		
١١٤	اقتراح ASSEMBLY/AU/MOTION (XII).....	

ASSEMBLY/AU/DCE.208 (XII)

مقرر بشأن الميزانية البرنامجية للاتحاد الأفريقي لسنة ٢٠٠٩ الوثيقة EX.CL/455 (XIV)

إن المؤتمر:

- ١ - يعتمد ميزانية الاتحاد الأفريقي للسنة المالية ٢٠٠٩، البالغ قيمتها ١٦٤ ٢٥٦ ٨١٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة التي يتم توزيعها على النحو التالي:
- '١' مبلغ إجمالي بقيمة ٢٤٣ ٨٠٤ ٩٣ دولاراً من المساهمات المقررة للدول الأعضاء، على أساس جدول الأنصبة المعتمد؛
- '٢' مبلغ إجمالي قيمته ٥٧٤ ٤١٢ ٥٧ دولاراً مخصص للبرامج التي يتم الحصول عليها من الشركاء الدوليين؛
- '٣' مبلغ قيمته ١٣ ٠٤٠ ٠٠٠ دولار، يتم تمويله من أربعين (٤٠) في المائة من فائض ميزانيات السنوات ٢٠٠٤-٢٠٠٧؛
- ٢ - يعتمد الميزانية الموزعة بين أجهزة الاتحاد الأفريقي كما يلي:

الميزانية التشغيلية بالدولار	الميزانية البرنامجية بالدولار	الإجمالي بالدولار
٩ ٥٣٥ ٤٧٧	٣ ٩٤٣ ٤٤٧	١٣ ٤٧٨ ٩٢٤
اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب	٢ ٣٧٦ ٦٣٩	٣ ٦٧١ ٧٦٦
المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب	٦ ٨٩٢ ٢٦٩	٧ ٦٤٢ ٢٦٩
المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي	١ ٦٠٦ ٥٠٠	١ ٦٠٦ ٥٠٠
مفوضية الاتحاد الأفريقي	٧٥ ١٦٤ ٨٨٦	١٣٧ ٨٥٧ ٣٥٨
المجموع	٩٥ ٥٧٥ ٧٧١	١٦٤ ٢٥٦ ٨١٧

- ٣ - **يطلب** من المفوضية وضع نموذج لصياغة وتقديم الميزانية وعرضه على لجنة الممثلين الدائمين، عن طريق لجنتها الفرعية للميزانية والشؤون الإدارية والمالية، لبحثه؛
- ٤ - **يقدر** أن تعمل جميع أجهزة الاتحاد الأفريقي ومنها البرلمان الأفريقي واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب والمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، على نحو وثيق، مع المفوضية في إعداد الميزانيات الخاصة بها

- ضماناً لامتها لها للنظم واللوائح المالية للاتحاد الأفريقي؛ ولوائح موظفي الاتحاد الأفريقي؛ فضلاً عن النماذج الموحدة المتعلقة بصياغة الميزانية وتقديمها؛
- ٥ - **يطلب** من المفوضية ضمان توحيد أرقام الحسابات لميزانيات جميع أجهزة الاتحاد الأفريقي؛
- ٦ - **يطلب أيضا** من مكتب مراجعة الحسابات الداخلية لمفوضية الاتحاد الأفريقي القيام، بصورة دورية، بمراجعة حسابات جميع أجهزة الاتحاد الأفريقي الأخرى؛
- ٧ - **يطلب** من المفوضية ضمان مركزية نفقات مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين في إطار ميزانية المفوضية؛
- ٨ - **يطلب** من المفوضية رصد عملية إعداد الميزانية من جانب جميع أجهزة الاتحاد الأفريقي لكفالة امتثالها للنظم واللوائح المالية ونظم ولوائح موظفي الاتحاد الأفريقي؛
- ٩ - **يطلب** أيضا من جميع أجهزة الاتحاد الأفريقي تقديم بيانات شهرية إلى مفوضية الاتحاد الأفريقي لأجل متابعة تنفيذ الميزانية وضمان الامتثال للنظم واللوائح المالية للاتحاد؛
- ١٠ - **يقرر** ضرورة قيام جميع أجهزة الاتحاد الأفريقي بتقديم طلباتها للتحويل وفقاً للنظم واللوائح المالية للاتحاد الأفريقي إلى لجنة الممثلين الدائمين، عن طريق لجناتها الفرعية للميزانية والشؤون الإدارية والمالية لبحثها؛
- ١١ - **يطلب** من المفوضية التحقق في عملية استقدام الموظفين ضمن جميع أجهزة الاتحاد الأفريقي الأخرى وضمان توحيد عقود التوظيف؛
- ١٢ - **يطلب** من المفوضية كذلك مناقشة مشروع الميزانية المقبل مع أعضاء هيئة مكتب اللجنة الفرعية للميزانية والشؤون الإدارية والمالية قبل عرضه على اللجنة الفرعية للبحث؛
- ١٣ - **يطلب** من البرلمان الأفريقي:
- ١' وقف عملية تطبيق زيادة بدل تسوية مقر العمل بنسبة ثمانية وخمسين في المائة (٥٨ في المائة) على الموظفين عند انتهاء عقودهم وتطبيق زيادة بنسبة أربعين في المائة (٤٠ في المائة) وفقاً للقواعد واللوائح المالية للاتحاد؛

- ٢' إرسال نسخ من عقود الموظفين الذين سيتأثرون بهذا المقرر إلى المفوضية؛
- ٣' احتساب بدل تسوية مقر العمل بناء على المرتب الأساسي فقط، دون أن يشمل بدل السكن؛
- ٤' إيقاف تنفيذ أي قرارات لهيئة مكتب البرلمان الأفريقي لها آثار مالية حتى توافق عليها أجهزة وضع السياسات للاتحاد الأفريقي؛
- ٥' تقديم الهيكل التنفيذي للبرلمان الأفريقي إلى اللجنة الفرعية المعنية بالهياكل للبحث قبل قمة تموز/يوليه ٢٠٠٩؛
- ٦' الالتزام على نحو صارم بالنظم واللوائح المالية للاتحاد الأفريقي ونظم ولوائح الموظفين عند إعداد الميزانية وتنفيذها بالإضافة إلى المادة ١٥ من البروتوكول المؤسس للبرلمان الأفريقي المتعلقة بإعداد الميزانية؛
- ٧' عدم إدماج أي بنود ميزانية غير معتمدة في ميزانية ٢٠٠٩ وخاصة بدلات الجلسات والدعوة والاتصال والتنسيق والمسؤولية؛
- ٨' تطبيق معدلات بدل الإعاشة اليومي وفقاً للنظم واللوائح المالية للاتحاد الأفريقي؛
- ٩' التوقف عن دفع معدلات بدل سكن مرتفعة وتطبيق معدلات الاتحاد الأفريقي المعتمدة.

ASSEMBLY/AU/DEC.209 (XII)

مقرر بشأن النظام الأساسي للجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي، الوثيقة

ASSEMBLY/AU/12 (XII) a

إن المؤتمر:

- ١ - **يحيط علماً** بتوصيات المجلس التنفيذي لبحث واعتماد مشروع النظام الأساسي للجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي؛
- ٢ - **يعتمد** مشروع النظام الأساسي للجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي؛
- ٣ - **يطلب** من مفوضية الاتحاد الأفريقي اتخاذ التدابير الضرورية لضمان انتخاب الأعضاء الأول للجنة القانون الدولي في تموز/يوليه ٢٠٠٩ وذلك لتسهيل التفعيل المبكر للنظام الأساسي للجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي.

ASSEMBLY/AU/DEC.210 (XII)

مقرر بشأن الميثاق الأفريقي للإحصاء، الوثيقة b ASSEMBLY/AU/12 (XII)

إن المؤتمر:

- ١ - يحيط علما بتوصيات المجلس التنفيذي لبحث واعتماد مشروع الميثاق الأفريقي للإحصاء؛
- ٢ - يعتمد مشروع الميثاق الأفريقي للإحصاء؛
- ٣ - يدعو الدول الأعضاء إلى التوقيع والتصديق على الميثاق الأفريقي للإحصاء على جناح السرعة حتى يدخل حيز التنفيذ ويوفر إطارا تنظيميا لتنمية الإحصائيات في القارة.

ASSEMBLY/AU/DEC.211 (XII)

مقرر بشأن قمة الأفريقيين في المهجر، الوثيقة EX.CL/483 (XIV)

إن المؤتمر:

- ١ - **يحيط علما** بتقرير أنشطة المفوضية عن التقدم المحرز حتى الآن في التحضير لقمة الأفريقيين في المهجر المقرر عقدها في جنوب أفريقيا في عام ٢٠٠٩؛
- ٢ - **يحيط أيضا علما** بنتائج حلقة العمل الفنية التي أقيمت في مدينة صن سيتي، جنوب أفريقيا، في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٨، والتي وفرت منبرا مناسبة لبناء التوافق كجزء من عمليات التحضير للقمة؛
- ٣ - **يحيط علما أيضا** بتأجيل قمة الأفريقيين في المهجر ويحث مفوضية الاتحاد الأفريقي وحكومة جنوب أفريقيا على مواصلة تعاونهما الوثيق من أجل تحديد موعد جديد لانعقاد القمة وضمان نجاحها؛
- ٤ - **يطلب** من الدول الأعضاء وقادة مجموعة الكاريبي وأمريكا الجنوبية وكذلك جميع الدول الأخرى التي تستضيف عددا كبيرا من الأفريقيين في المهجر الاستمرار في دعم العملية التي تفضي إلى عقد قمة الأفريقيين في المهجر؛
- ٥ - **يطلب أيضا** من المفوضية ضمان استمرار عملية تنظيم المؤتمرات التشاورية الإقليمية كجزء من خطة التنفيذ لكي تشمل أفريقيي المهجر في الخليج والشرق الأوسط والأوقيانوس وأنحاء أخرى من العالم لم تنعقد فيها مثل تلك المؤتمرات.

ASSEMBLY/AU/DEC.212 (XII)

مقرر بشأن البروتوكول المتعلق بإنشاء بنك الاستثمار الأفريقي

إن المؤتمر:

- ١ - **يحيط علماً** بتوصيات المجلس التنفيذي المتعلقة ببحث واعتماد مشروع البروتوكول المتعلق بإنشاء بنك الاستثمار الأفريقي؛
- ٢ - **يعتمد** البروتوكول المتعلق بإنشاء بنك الاستثمار الأفريقي؛
- ٣ - **يدعو** الدول الأعضاء إلى التوقيع والتصديق على البروتوكول المتعلق بإنشاء بنك الاستثمار الأفريقي في أقرب وقت ممكن حتى يدخل حيز التنفيذ.

ASSEMBLY/AU/DEC.213 (XII)

مقرر بشأن تنفيذ مقرر المؤتمر حول إساءة استخدام مبدأ الاختصاص القضائي العالمي،
الوثيقة ASSEMBLY/AU/3 (XII)

إن المؤتمر:

- ١ - يحيط علماً بالتقرير المرحلي للمفوضية حول تنفيذ مقرر المؤتمر ASSEMBLY/AU/DEC.199 (XI) الذي اعتمده المؤتمر في شرم الشيخ، مصر، في تموز/يوليه ٢٠٠٨ حول إساءة استخدام مبدأ الاختصاص القضائي العالمي؛
- ٢ - يحيط علماً أيضاً بعمل فريق الخبراء الفني المختص للاتحاد الأفريقي - والاتحاد الأوروبي الذي أنشأه اجتماع الترويكا الوزاري الحادي عشر للاتحاد الأفريقي - الاتحاد الأوروبي مع صلاحية توضيح فهم كل من الجانب الأفريقي والاتحاد الأوروبي لمبدأ الاختصاص القضائي العالمي؛
- ٣ - يؤكّد مجدداً التزامه بمكافحة الإفلات من العقاب وفقاً لأحكام المادة ٤ (ح) من القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي؛
- ٤ - يعرب عن أسفه لأنه رغم مقرر القمة السابق الذي دعا إلى تعليق الأمر وبينما كان الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي مستعدين للنقاش من أجل إيجاد حل دائم لهذه القضية، نُفذت مذكرة التوقيف ضد السيدة روز كابوي، رئيسة وحدة مراسم رئيس جمهورية رواندا مما أدى إلى خلق توتر بين الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي؛
- ٥ - يشدد على أن تحدث الاتحاد الأفريقي بصوت واحد هو الاستجابة الجماعية المناسبة لمناهضة عملية استخدام الدول القوية للقوة ضد الدول الضعيفة؛
- ٦ - يؤكّد مجدداً نداءه إلى جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، لا سيما دول الاتحاد الأوروبي لتعليق تنفيذ الأوامر الصادرة عن الدول الأوروبية حتى يتم مناقشة جميع المسائل القانونية والسياسية بصورة مستفيضة بين الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة؛
- ٧ - يطلب من رئيس الاتحاد الأفريقي متابعة هذه المسألة بهدف ضمان مناقشتها باستفاضة على مستوى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة والجمعية العامة للأمم المتحدة؛
- ٨ - يحث مفوضي الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي على تقديم كل الدعم اللازم لفريق الخبراء الفني المختص المشترك؛

٩ - **يطلب** من المفوضية أن تقوم، بالتشاور مع اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب والمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، بدراسة آثار منح المحكمة سلطة المحاكمة على الجرائم الدولية كالإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وتقديم تقرير عن ذلك إلى المؤتمر في عام ٢٠١٠؛

١٠ - **يطلب أيضا** من المفوضية متابعة هذه المسألة بهدف التأكد من أنه تم التوصل إلى حل نهائي لهذه المشكلة وتقديم تقرير إلى الدورة العادية القادمة للمؤتمر عن طريق المجلس التنفيذي في تموز/يوليه ٢٠٠٩.

ASSEMBLY/AU/DEC.214 (XII)

مقرر بشأن المصادر البديلة لتمويل الاتحاد الأفريقي، الوثيقة EX.CL/481 (XIV)

إن المؤتمر :

- ١ - **يحيط علما** بالدراسة حول المصادر البديلة لتمويل الاتحاد وتقرير الدورة الاستثنائية لمؤتمر وزراء الاقتصاد والمالية الأفريقيين المنعقدة في أديس أبابا، إثيوبيا، في ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩؛
- ٢ - **يحث** الدول الأعضاء على بحث الدراسة حول المصادر البديلة لتمويل الاتحاد إلى جانب مختلف الخيارات المقترحة وتقديم التوصيات المناسبة في هذا الشأن؛
- ٣ - **يحث أيضا** الدول الأعضاء على تقديم تعقيباتها واقتراحاتها إلى مفوضية الاتحاد الأفريقي بحلول ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩؛
- ٤ - **يطلب** من المفوضية أخذ التوصيات التي تقدمها الدول الأعضاء في الاعتبار عند إعداد تقرير الدراسة الجديد وعرض الوثيقة الجديدة على الدورة الاستثنائية لمؤتمر وزراء الاقتصاد والمالية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩؛
- ٥ - **يطلب أيضا** من المفوضية تقديم نتائج الدورة الاستثنائية لمؤتمر وزراء الاقتصاد والمالية إلى مؤتمر الاتحاد في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.

ASSEMBLY/AU/DEC.215 (XII)

مقرر بشأن خارطة الطريق وخطة العمل لتنمية التمويل الجزئي في أفريقيا، الوثيقة

EX.CL/481 (XIV)

إن المؤتمر:

- ١ - **يحيط علما** بتقرير المؤتمر الاستثنائي لوزراء الاقتصاد والمالية الأفريقيين المنعقد في أديس بابا، إثيوبيا في ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩؛
- ٢ - **يحيط علما أيضا** بالدراسة حول إعداد خارطة الطريق وخطة العمل لتنمية التمويل الجزئي في أفريقيا؛
- ٣ - **يؤيد** توصيات الدورة الاستثنائية لمؤتمر وزراء الاقتصاد والمالية الأفريقيين حول تنمية التمويل الجزئي في أفريقيا؛
- ٤ - **يطلب** من المفوضية تعميق الدراسة حول خارطة الطريق وخطة العمل لتنمية التمويل الجزئي في أفريقيا واستخلاص الدروس من تجارب الدول الأعضاء في هذا المجال؛
- ٥ - **يطلب كذلك** من مفوضية الاتحاد الأفريقي إجراء دراسة عن جدوى إنشاء صندوق ضمان لتنمية التمويل الجزئي في أفريقيا.

ASSEMBLY/AU/DEC.216 (XII)

مقرر بشأن التقرير عن حالة تنفيذ مقرر المؤتمر، الوثيقة
ASSEMBLY/AU/DEC.204 (XI) بشأن تعزيز صحة الأمهات والرضع والأطفال
والتنمية في أفريقيا، الوثيقة ASSEMBLY/AU/6 (XII)

إن المؤتمر:

- ١ - يحيط علما بالتقرير عن حالة تنفيذ المقررات السابقة بشأن صحة الأمهات والرضع والأطفال في أفريقيا؛
- ٢ - يحيط علما أيضا بمبادرات مفوضية الاتحاد الأفريقي للدعوة ومواءمة وتنسيق الجهود الرامية إلى تعزيز أمومة آمنة وبقاء الرضع والأطفال ونمائهم؛
- ٣ - يؤكد مجددا التزامه بالإبقاء على موضوع صحة الأمهات والرضع والأطفال في طليعة البرنامج الأفريقي من أجل التنمية المستدامة من خلال تنفيذ جميع المبادرات الوطنية والإقليمية والقارية والعالمية مثل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وبرامج العمل، والأهداف الإنمائية للألفية والاستراتيجية الصحية الأفريقية وكذلك خطة عمل مابوتو حول الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية؛
- ٤ - يحيط علما باقتراح جمهورية موزامبيق بأن يكون موضوع قمة تموز/يوليه ٢٠١٠ "النهوض بصحة الأمهات والأطفال والرضع في أفريقيا"؛
- ٥ - يشيد ويشجع الدكتور مانتو تستابالا مسماتج سفير النوايا الحسنة لصحة الأمهات والرضع والأطفال على استخدام كل السبل والأطر لتعزيز صحة الأمهات والرضع والأطفال في أفريقيا؛
- ٦ - يطلب من مفوضية الاتحاد الأفريقي الاستمرار في متابعة تنفيذ مقررات مؤتمر دورة كانون الثاني/يناير المعقودة في أديس أبابا، إثيوبيا دورة تموز/يوليه المعقودة في شرم الشيخ، مصر حول مسألة صحة الأمهات والرضع والأطفال والتنمية؛
- ٧ - يدعو منظمة الصحة العالمية، وصندوق الأمم المتحدة للسكان وغيرهما من وكالات الأمم المتحدة المعنية والشركاء الإنمائيين في أفريقيا، بما في ذلك الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة، إلى مساندة جهود المفوضية في مجال تعزيز صحة الأمهات والرضع والأطفال؛
- ٨ - يطلب من المفوضية متابعة تنفيذ هذا المقرر وتقديم تقرير دوري عن ذلك إلى المؤتمر.

ASSEMBLY/AU/DEC.217 (XII)

مقرر بشأن الأزمة المالية والاقتصادية والمفاوضات حول إصلاح النظام المالي الدولي

إن المؤتمر:

١ - **يحيط علما** بالبلاغ الصادر عن المؤتمر الاستثنائي لوزراء الاقتصاد والمالية الأفريقيين حول الأزمة المالية وأثرها على الاقتصادات الأفريقية، وهو المؤتمر الذي عقد في تونس العاصمة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨؛

٢ - **يحيط علما أيضا** وبارتياح بقرار المؤتمر بإنشاء لجنة تضم عشرة (١٠) وزراء ومحافظي البنوك المركزية وتمثل جميع الأقاليم الخمسة (٥) للاتحاد الأفريقي ويعهد إليها بمهمة متابعة تطورات الأزمة المالية والاقتصادية والقيام، بشكل منتظم بتقديم بيانات ومعلومات وتحليل شاملة وتقديم المشورة إلى الاتحاد الأفريقي وللمجموعات الاقتصادية الإقليمية والدول الأعضاء، كما ستكلف هذه اللجنة بتقديم مقترحات حول أحسن السبل للإسهام في المداورات حول الآثار الاقتصادية والاجتماعية للأزمة المالية الدولية وكذلك حول التدابير اللازمة لتفادي آثار هذه الأزمة ورفع تقرير عن هذه المسألة إلى المؤتمر؛

٣ - **يطلب** من مفوضية الاتحاد الأفريقي وبنك التنمية الأفريقي واللجنة الاقتصادية لأفريقيا التابعة للأمم المتحدة مواصلة تقديم مساعدتها الفنية ودعمها اللوجستي على أساس مشترك لتشغيل لجنة العشرة هذه؛

٤ - **يدعو** الدول الأعضاء إلى الحدّ من أثر الأزمة الاقتصادية والمالية من خلال تكثيف تعاونها لأجل مواءمة سياساتها المالية والاقتصادية الكلية والإسراع بتنفيذ برامج التكامل الاقتصادي ودعم آليات تنظيم أسواقها المالية؛

٥ - **يدعو** الدول الأعضاء أيضا لا سيما البلدان المضيفة للمؤسسات المالية الأفريقية الثلاث المنشأة بموجب المادة ١٩ من القانون التأسيسي وهي بنك الاستثمار الأفريقي، وصندوق النقد الأفريقي والبنك المركزي الأفريقي، إلى تعجيل إنشاء هذه المؤسسات بتوفير السبل والموارد اللازمة لتيسير أنشطتها لجانها التوجيهية وفقا لمذكرة التفاهم الموقعّة مع اللجنة؛

٦ - **يحث** البلدان الأعضاء في مجموعة الثمانية المكلفة بإصلاح النظام المالي الدولي على إشراك الاتحاد الأفريقي ممثلا برئيسه ورئيس المفوضية في مفاوضات مجموعة الـ ٢٠ الموسعة؛

٧ - **يدعم** مبادرة مجموعة الـ ٢٠ بإنشاء فرق عمل حول مواضيع المفاوضات بشأن إصلاح النظام المالي الدولي. **ويطلب** إشراك المفوضية على نحو تام في العملية الحالية لهذا الإصلاح وكفالة تنفيذ نظام اقتصادي ومالي دولي جديد.

ASSEMBLY/AU/DEC.218 (XII)

مقرر بشأن الحوار بين أفريقيا والاتحاد الأوروبي، الوثيقة (XIV) EX.CL/463

إن المؤتمر:

- ١ - **يخطط علما** بالتقرير المرحلي المشترك عن تنفيذ الاستراتيجية المشتركة بين أفريقيا والاتحاد الأوروبي/خطة العمل الأولى اللتين اعتمدهما اجتماع الترويكا الوزاري الحادي عشر يومي ٢٠ و ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨؛
- ٢ - **يرحب** بالجهود المبذولة لتعزيز الحوار بين الجانبين، بما في ذلك الاجتماع المنعقد بين النظراء في مفوضية الاتحاد الأفريقي والمفوضية الأوروبية في بروكسل، بلجيكا في أول تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨؛
- ٣ - **يذكر** بالمسؤوليات المنوطة بالترويكا الأفريقية الموسعة للقادة في إدارة الشراكة مع الاتحاد الأوروبي؛
- ٤ - **يشيد** بأفرقة الخبراء المشتركة لما قامت به حتى الآن من عمل هام في عملية التنفيذ؛
- ٥ - **يدعو** جميع الأطراف إلى التعجيل بهذه الجهود بغية تحقيق نتائج ملموسة في إطار الجدول الزمني لخطة العمل الأولى (٢٠٠٨-٢٠١٠)؛
- ٦ - **يطلب** من أفريقيا والاتحاد الأوروبي على حد سواء ضمان تخصيص الموارد الضرورية لتعزيز تنفيذ الاستراتيجية المشتركة/خطة العمل الأولى تنفيذًا فعالاً؛
- ٧ - **يحث** الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية وسائر أصحاب المصالح على المشاركة النشطة في تنفيذ خطة العمل الأولى بتنسيق من المفوضية؛
- ٨ - **يطلب** من المفوضية ضمان المشاركة الفعالة للمجموعات الاقتصادية الإقليمية وسائر أصحاب المصالح في عمليتي التنفيذ والرصد؛
- ٩ - **يطلب أيضا** من المفوضية الاشتراك مع الاتحاد الأوروبي في تنظيم حلقة عمل حول طرق الوصول إلى أمواله؛
- ١٠ - **يطلب** من المفوضية تقديم تقرير محدد إلى كل دورة للمجلس بشأن التقدم المحرز في تنفيذ الشراكة مع الاتحاد الأوروبي.

ASSEMBLY/AU/DEC.219 (XII)

مقرر بشأن زيمبابوي

إن المؤتمر:

- ١ - يذكر بقراره ASSEMBLY/AU/RES.1 (XI) بشأن الوضع في زيمبابوي الذي اعتمده الدورة العادية الحادية عشرة المنعقدة في شرم الشيخ، مصر، في الفترة من ٣٠ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨، فضلا عن الجهود التي تم الاضطلاع بها فيما بعد والتي أفضت إلى قيام الأطراف في زيمبابوي بالتوقيع على اتفاقية السلام الشاملة، في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨؛
- ٢ - يرحب بمقررات القمة الاستثنائية لرؤساء دول وحكومات المجموعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، المنعقدة في بريتوريا، جنوب أفريقيا يومي ٢٦ و ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، فيما يتعلق بتنفيذ اتفاقية السلام الشامل، ويرحب بالتواريخ المحددة المتفق عليها من أجل تشكيل حكومة شاملة، لا سيما اعتماد التعديل ١٩ في ٥ شباط/فبراير ٢٠٠٩، إلى جانب قيام رئيس الوزراء ونواب رئيس الوزراء بحلف اليمين في ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٩، وكذلك الوزراء ونواب الوزراء في ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩؛
- ٣ - يرحب أيضا بالتزام جميع الأطراف الزيمبابوية باتفاقية السلام الشاملة تنفيذا لمقرر القمة الاستثنائية للمجموعة الإنمائية للجنوب الأفريقي المنعقدة يومي ٢٦ و ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩؛
- ٤ - يحمي ويدعم جهود المجموعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، وجهازها المعني بالتعاون في مجالات السياسات والدفاع والأمن ومسئول الحوار السياسي بشأن زيمبابوي، فخامة الرئيس السابق لجنوب أفريقيا السيد تابو إمبيكي ويشجعه على مواصلة جهوده وفقا لأحكام الاتفاقية السياسية الشاملة التي يعتبر الاتحاد الأفريقي ضامنا لها؛
- ٥ - يدعو الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي والشركاء إلى تقديم دعمهم الكامل لتنفيذ اتفاقية السلام الشامل، بما في ذلك الدعم الكافي للتصدي للمشاكل الاجتماعية والاقتصادية الخطيرة التي تواجه زيمبابوي؛
- ٦ - يدعو أيضا إلى الرفع الفوري للعقوبات عن زيمبابوي وذلك لتخفيف حدة الوضع الاقتصادي والإنساني في هذا البلد؛
- ٧ - يشيد برئيس المفوضية للجهود التي يبذلها في متابعة مقرر شرم الشيخ.

ASSEMBLY/AU/DEC.220 (XII)

مقرر بشأن تجدد ظاهرة الانقلابات العسكرية في أفريقيا

إن المؤتمر:

- ١ - يعرب عن قلقه البالغ إزاء تجدد ظاهرة الانقلابات العسكرية في أفريقيا، مما يشكل تقهقرا سياسيا خطيرا وتراجعا لا يقلّ خطورة في المسارات الديمقراطية، وتهديدا كذلك للسلم والأمن والاستقرار في القارة، ويدعو الدول الأعضاء إلى اتخاذ موقف صارم وواضح للرد على هذه الآفة ووضع حد لها؛
- ٢ - يدين بشدة الانقلابين العسكريين اللذين وقعا في كل من جمهورية موريتانيا الإسلامية في ٦ آب/أغسطس ٢٠٠٨ وجمهورية غينيا في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ وكذلك المحاولة الانقلابية في جمهورية غينيا - بيساو في ٥ آب/أغسطس ٢٠٠٨؛
- ٣ - يساند القرارات التي اتخذها مجلس السلم والأمن بشأن هذه البلدان الثلاثة وخاصة ما يتعلق بالعودة الفورية للنظام الدستوري، ويطلب من المفوضية أن تحرص على تنفيذها الدقيق؛
- ٤ - يؤكد مجددا التزام الاتحاد الأفريقي القوي بأحكام المادتين ٤ (ع) و ٣٠ من القانون التأسيسي وبالبروتوكول المؤسس لمجلس السلم والأمن للاتحاد الأفريقي وإعلان الجزائر العاصمة الصادر عام ١٩٩٩ وإعلان لومي الصادر في تموز/يوليه ٢٠٠٠ حول التغييرات غير الدستورية للحكومات؛
- ٥ - يحث الدول الأعضاء التي لم تصدق حتى الآن على الميثاق الأفريقي للديمقراطية والانتخابات والحكم أو تنضم إليه على القيام بذلك حتى تدخل هذه الوثيقة الهامة حيز التنفيذ؛
- ٦ - يطلب من رئيس المفوضية تقديم توصيات ملموسة تتصل بتنفيذ الإجراءات الوقائية المناسبة ضد التغييرات غير الدستورية للحكومات، وزيادة الكفاءة وبناء القدرات في مجالات الإنذار المبكر والمساعدى الحميدة والوساطة، بما في ذلك لجنة الحكماء.
- ٧ - يطلب أيضا من شركاء الاتحاد الأفريقي تقديم الدعم القوي لقرارات مجلس السلم والأمن وأجهزة الاتحاد الأفريقي المعنية الأخرى، المتعلقة بالتغييرات غير الدستورية للحكومات.

ASSEMBLY/AU/DEC.221 (XII)

مقرر بشأن إصدار المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية أمرا بتوقيف رئيس جمهورية السودان

إن المؤتمر:

- ١ - يعرب عن قلقه الشديد من الأمر الذي أصدره المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية بتوقيف فخامة رئيس جمهورية السودان السيد عمر حسن أحمد البشير؛
- ٢ - يحذر من أنه، نظرا للطابع الحساس لعملية السلام الجارية في السودان، فإن موافقة دائرة المحاكمة التمهيدية على هذا الأمر ستعيق بشكل خطير الجهود الحالية الرامية إلى تسهيل تسوية سريعة للتراع في دارفور؛
- ٣ - يؤيد البيان الصادر عن الاجتماع الـ ١٤٢ لمجلس السلم والأمن للاتحاد الأفريقي المنعقد في ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٨. ويحث مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، طبقا لأحكام المادة ١٦ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ووفقا لطلب الاجتماع المذكور أعلاه لمجلس السلم والأمن، على إرجاء العملية التي شرعت فيها المحكمة الجنائية الدولية؛
- ٤ - يطلب من المفوضية تنفيذ هذا المقرر وذلك بإرسال وفد رفيع المستوى من الاتحاد الأفريقي لإجراء الاتصالات اللازمة مع الدول الأعضاء في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة؛
- ٥ - يطلب من المفوضية أيضا تنظيم اجتماع للبلدان الأفريقية الأطراف في نظام روما الأساسي على جناح السرعة وذلك للتشاور حول عمل المحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بأفريقيا خاصة في ضوء الإجراءات التي تتخذ ضد شخصيات أفريقية، وتقديم توصيات بهذا الشأن تأخذ في الاعتبار كل العناصر المناسبة؛
- ٦ - يؤكد من جديد التزام الاتحاد الأفريقي المطلق بمكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز الديمقراطية وسيادة القانون والحكم الرشيد في القارة برمتها، طبقا لقانونه التأسيسي؛
- ٧ - يدين الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان في دارفور، ويحث على توقيف ومقاضاة مرتكبي هذه الانتهاكات ويدعم قرار مجلس السلم والأمن بشأن إنشاء فريق رفيع المستوى يضم شخصيات بارزة تحت رئاسة فخامة رئيس جمهورية جنوب أفريقيا السابق السيد تابو إمبيكي، لبحث الوضع بشكل معمق وتقديم توصيات حول أفضل الطرق لمعالجة

قضيي المساءلة ومكافحة الإفلات من العقاب من جهة والمصالحة والوفاق من جهة أخرى، على نحو فعال وشامل؛

٨ - **يحيط علماً** بالخطوات التي اتخذتها جمهورية السودان فيما يخص انتهاكات حقوق الإنسان في دارفور ويؤكد من جديد نداء مختلف أجهزة الاتحاد الأفريقي إلى حكومة السودان لاتخاذ خطوات فورية وملموسة من أجل التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان في دارفور ومقاضاة مرتكبيها والاستفادة من توفر المحامين المؤهلين الذين سيتندهم كل من الاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية.

ASSEMBLY/AU/DEC.222 (XII)

مقرر بشأن تقرير مجلس السلم والأمن عن أنشطته وحالة السلم والأمن في أفريقيا،
الوثيقة ASSEMBLY/AU/4 (XII)

إن المؤتمر:

١ - يحيط علماً بتقرير مجلس السلم والأمن عن أنشطته وحالة السلم والأمن في أفريقيا؛

٢ - يرحب بالجهود المبذولة لتعزيز السلم والأمن في أفريقيا، فضلاً عن التقدم المحرز في تفعيل صرح السلم والأمن الأفريقي، لا سيما فيما يتعلق بنظام الإنذار المبكر القاري والقوة الأفريقية الجاهزة. ويشجع جميع الأطراف المعنية على مضاعفة جهودها لحسم النزاعات الدائرة ودعم السلم حيثما يتحقق. ويطلب من المفوضية أيضاً مواصلة دعمها للعمليات الجارية وتعبئة مساعدة المجتمع الدولي في هذا الشأن؛

٣ - يشدد على الحاجة إلى مزيد من الجهود الفعالة لمنع النزاعات، وفي هذا الصدد، يطلب من رئيس المفوضية رفع تقرير شامل عن الجهود المبذولة حتى الآن لمنع النزاعات وكيفية تعزيز مثل هذه الجهود؛

٤ - يعرب عن قلقه العميق إزاء عودة ظهور آفة محاولات الانقلاب في القارة، التي تشكل انتكاسة سياسية خطيرة وتراجعا في عمليات إرساء الديمقراطية الجارية في القارة ويدعو إلى رد فعل حاسم وواضح من جانب الدول الأعضاء. ويدين بشدة محاولات الانقلاب التي وقعت في كل من موريتانيا وغينيا في ٦ آب/أغسطس و ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، وكذلك محاولة الانقلاب في غينيا - بيساو في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨. ويعرب عن مسانده الكاملة لمقررات مجلس السلم والأمن المتعلقة بالحالات الثلاث وكذلك للجهود التي تبذلها المفوضية من أجل إعادة الشرعية الدستورية في موريتانيا وغينيا؛

٥ - يشيد بالتقدم المحرز في عملية المصالحة الوطنية في جزر القمر ويشجع الأطراف القمرية على مواصلة العمل في إطار روح توافقية لتعزيز ما تحقق من تقدم، بما في ذلك من خلال الترشيد اللازم للصرح الدستوري الحالي للأرخبيل ومواءمة مختلف الآجال الانتخابية في هذا البلد؛

٦ - يرحب بالتقدم المحرز في العملية السياسية في الصومال لا سيما توقيع اتفاق جيبوتي والاتفاقية حول وسائل وقف الصدامات المسلحة في ١٩ آب/أغسطس و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ على التوالي، فضلاً عن المقرر بشأن إنشاء برلمان شامل وموسع

وحكومة وحدة. ويشجع الحكومة الاتحادية الانتقالية والتحالف من أجل إعادة تحرير الصومال على مواصلة بذل جهودهما، ويحث جميع أصحاب المصلحة الصوماليين الذين لم يبادروا حتى الآن بالالتزام بالحوار والانضمام إلى عملية السلام إلى القيام بذلك. ويدين بشدة العناصر التي تسعى إلى تقويض جهود السلام، إلى جانب السلم والاستقرار في المنطقة قاطبة، ويعرب عن دعمه الكامل لمقرر الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية كما صادق عليه مجلس السلم والأمن، بفرض العقوبات المستهدفة على جميع الذين يصرون على تقويض الجهود الجارية؛

٧ - يرحب بانتخاب رئيس جديد للصومال مما يعتبر تقدما هاما في عملية السلام ويعرب عن ارتياحه لهذا التطور ويحث جميع أصحاب المصالح الصوماليين على العمل مع الحكومة الاتحادية الانتقالية والانضمام إلى عملية السلام. ويندد بشدة بالعناصر التي تقوض جهود السلام؛

٨ - يرحب أيضا بتمديد الفترة الانتقالية بسنتين ويدعو المجتمع الدولي إلى تقديم مزيد من الدعم للحكومة الاتحادية الانتقالية لضمان استمرار التقدم المحرز من أجل إحلال سلام دائم في هذا البلد؛

٩ - يعرب عن دعمه المطلق لمقرر الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية كما أقره مجلس السلم والأمن بفرض عقوبات مستهدفة على جميع الذين يصرون على تقويض الجهود الحالية؛

١٠ - يحيط علما باكتمال انسحاب القوات الإثيوبية من الصومال طبقا لاتفاق جيبوتي ويؤكد مجددا تقدير الاتحاد الأفريقي لتضحية إثيوبيا والتزامها بالبحث عن حل دائم للنزاع في الصومال. ويشي على بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال والبلدان المساهمان بقوات فيها وهما على وجه التحديد: أوغندا وبوروندي، لالتزامهما بعملية السلام والمصالحة في الصومال؛

١١ - يشي أيضا على شركاء الاتحاد الأفريقي والدول الأعضاء، والجزائر على وجه الخصوص، الذين يقدمون دعما ماليا و/أو دعما لوجستيا لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، ويوحب باعتماد مجلس الأمن القرار ١٨٦٣ (٢٠٠٨) المؤرخ ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، الذي أعرب فيه عن عزمه على إنشاء عملية حفظ سلام للأمم المتحدة في الصومال كمتابعة لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، وفقا لمقرر آخر بتاريخ ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ والتفويض بتوفير حزمة دعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال. ويحث مجلس الأمن على الإسراع في اعتماد قرار يفوض نشر عملية حفظ السلام المتوخاة؛

١٢ - يؤكّد مجدداً قلقه من استمرار الأزمة في عملية السلام بين إثيوبيا وإريتريا، ويدعو إلى بذل جهود جديدة، بما في ذلك جهود الاتحاد الأفريقي، لمساعدة البلدين على التغلب على الحالة الراهنة وتطبيع العلاقات بينهما، وإرساء الأسس لسلام شامل ودائم بينهما؛

١٣ - يؤكّد مجدداً قلقه أيضاً من استمرار التوتر على الحدود بين جيبوتي وإريتريا والعلاقات بين البلدين. ويذكّر بالمقرر الذي اعتمده مجلس السلم والأمن في اجتماعه الـ ١٣٨ المنعقد في شرم الشيخ، مصر، في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، وبمقرره حول المسألة، وفي هذا الصدد، يرحب بالجهود التي يبذلها حالياً أعضاء المجتمع الدولي، بما في ذلك اعتماد مجلس الأمن الدولي للقرار ١٨٦٣ (٢٠٠٨) في ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ الذي طلب فيه من إريتريا، من بين جملة أمور أخرى، سحب قواتها وجميع معداتها إلى مواقعها السابقة، والاعتراف بنزاعها الحدودي مع جيبوتي، والمشاركة بصورة فعالة في الحوار الذي يرمي إلى نزع فتيل التوتر، فضلاً عن المشاركة في الجهود الدبلوماسية التي تؤدي إلى تسوية مقبولة من الجانبين، والتمسك بالتزاماتها كعضو في الأمم المتحدة. ويدعو إلى التنفيذ السريع لهذا المقرر كما يطلب من المفوضية الإبقاء على المشاورات مع الأمم المتحدة وأصحاب المصلحة الآخرين بغية الإسهام في الحسم المبكر لهذا النزاع؛

١٤ - يرحب بالجهود المبذولة من أجل استكمال عملية تنفيذ الاتفاقات المبرمة بين حكومة بوروندي والباليهوتو: قوات التحرير الوطنية في حزيران/يونيه وأيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، ولا سيما الإعلان الصادر عن قمة رؤساء دول وحكومات منطقة البحيرات الكبرى المنعقدة في بوجمبورا في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ والتطورات التي استجرت فيما بعد، خاصة تغيير اسم الباليهوتو/قوات التحرير الوطنية والإفراج عن المعتقلين السياسيين وأسرى الحرب، والتزام الأطراف بتسوية جميع المسائل العالقة قبل ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٩؛

١٥ - يشيد بالتطورات المحرزة في عملية السلام في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية، لا سيما منذ الاتفاق الذي أبرم بين الحكومتين الكونغولية والرواندية في غوما في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. ويحث الحكومتين على الإسراع بتنفيذ اتفاق نيروبي لعام ٢٠٠٧ ويطلب من الأطراف الكونغولية في عمليات غوما التنفيذ الدقيق لقرارات الالتزام المنبثقة عنها؛

١٦ - يشدد على الحاجة إلى مواصلة الجهود لضمان التنفيذ الصادق والفوري لاتفاقية السلام الشاملة، وبشي على أطراف مجلس السلم والأمن لالتزامها وروح التعاون التي

أبدتها. ويروى بالتقدم المحرز خلال الفترة المستعرضة، لا سيما فيما يتعلق بالتحضير للانتخابات الوطنية المقرر إجراؤها في عام ٢٠٠٩، وتنفيذ خريطة طريق أبيي المؤرخة ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٨؛

١٧ - يعرب عن بالغ قلقه إزاء تدهور الوضع الأمني في دارفور ويدعو جميع الأطراف إلى ضبط النفس لإيجاد بيئة مواتية لبدء المباحثات السياسية. ويشيد بالجهود المشكورة التي تبذلها الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، بما فيها الجهود التي يبذلها مساعد الوسيط الرئيسي السيد جبريل باسولي بالتشاور مع السلطات القطرية في إطار مبادرة السلام الأفريقية العربية لدفع أطراف النزاع إلى توقيع اتفاق إطاري مصحوب بوقف الاعتداءات ويحثها على المشاركة، دون تأخير أو شروط، في اللقاء الذي يرمع الوسيط عقده في الدوحة في المستقبل القريب. ويروى بتوصيات "منتدى السودانيين" ويشجع حكومة السودان على مواصلة تنفيذها بغية تعزيز الثقة بين الأطراف وتشجيع السعي إلى تسوية دائمة للأزمة في دارفور. ويروى المؤتمر أيضا بالتقدم المحرز في نشر العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور؛

١٨ - يعرب عن بالغ قلقه إزاء التوتر الحالي في العلاقات بين السودان وتشاد، ويوجه نداء إلى البلدين يحثهما فيه على ضبط النفس والعمل على تدعيم النتائج التي تحققت بفضل عمل فريق الاتصال الذي شكل في إطار اتفاق داكار في آذار/مارس ٢٠٠٨. ويشي على إرسال رئيس المفوضية لوفد رفيع المستوى برئاسة الرئيس بيير بويويا، في إطار متابعة المقرر الصادر عن مجلس السلم والأمن خلال الاجتماع الـ ١٨٣ المنعقد في شرم الشيخ، مصر، في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٨. ويطلب من مجلس السلم والأمن الاجتماع، في أسرع وقت ممكن، لبحث هذا التقرير واتخاذ الإجراءات اللازمة في هذا الشأن؛

١٩ - يعرب عن ارتياحه لانعقاد ولنتائج الحوار السياسي الشامل في جمهورية أفريقيا الوسطى المنبثقة عن هذا الحوار؛ ويشيد أيضا بنشر بعثة دعم السلام لمجلس السلم والأمن في جمهورية أفريقيا الوسطى (ميكوباكس ١) خلفا للقوة المتعددة الجنسيات للمجموعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا. ويشيد بمساندة الاتحاد الأفريقي لعملية دعم السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، بالتعاون مع الإقليم والاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة، ويشجع الاتحاد على مواصلة جهوده؛

٢٠ - يلاحظ أن الانتخابات الرئاسية في كوت ديفوار لم يتسن إجراؤها في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ حسبما كان مقررا على أساس إجماع، ويشجع الحكومة الإيفوارية على أن تحدد على جناح السرعة، بناء على اقتراح اللجنة الانتخابية المستقلة،

موعداً جديداً للانتخابات واتخاذ جميع التدابير الواجبة لكفالة احترام التواريخ المحددة. ويوحب المؤتمر بتوقيع الاتفاق التكميلي الرابع لاتفاق أوغادوغو السياسي في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ مما ساعد على إيجاد حل للقضايا العالقة ولا سيما المسائل المتعلقة بقوات الدفاع والأمن والاستعادة الفعلية لسلطة الدولة في كامل أنحاء الأراضي الوطنية؛

٢١ - يوحب باستمرار التقدم المحرز في جهود الإعمار فيما بعد النزاع في ليبيريا ويحث المجتمع الدولي على الاستمرار في دعم الجهود من أجل ليبيريا. ويوحب بقرار رئيس المفوضية بإيفاد فريق خبراء متعدد التخصصات لتقييم احتياجات الإعمار لكل من ليبيريا وسيراليون في فترة ما بعد النزاعات وتقديم التوصيات حول الطريقة التي يمكن بها للاتحاد الأفريقي والدول الأعضاء فيه تقديم أفضل دعم للبلد؛

٢٢ - يلاحظ أن لجنة الاتحاد الأفريقي/الأمم المتحدة المنشأة لتقديم توصيات ملموسة حول الطريقة التي يمكن بها للأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي استكشاف إمكانية تعزيز القدرة على التنبؤ واستدامة تمويل عمليات السلم المفوضة بالأمم المتحدة والتي يضطلع بها الاتحاد الأفريقي قد قدمت تقريرها الآن. ويطلب من مجلس السلم والأمن الاجتماع على وجه السرعة لمراجعة التقرير ورفع نتائجه إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة قبل بحثه من جانب هذا الجهاز. ويطلب ضرورة مشاركة الدول الأفريقية الأعضاء في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وكذلك من جنوب أفريقيا، التي قادت العملية التي تمخضت عن إنشاء اللجنة، مشاركة كاملة في الاجتماع المقترح لمجلس السلم والأمن؛ ويكلف المجموعة الأفريقية في نيويورك والأعضاء الأفريقيين في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بمتابعة المسألة بفعالية مع الأمم المتحدة؛

٢٣ - يشدد على أهمية الاجتماعات السنوية بين مجلس السلم والأمن للاتحاد الأفريقي ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة؛

ASSEMBLY/AU/DEC.223 (XII)

مقرر بشأن مراجعة البروتوكول المتعلق بالبرلمان الأفريقي، الوثيقة (XIV) EX.CL/459

إن المؤتمر:

- ١ - يحيط علما بتقرير المفوضية عن مراجعة البروتوكول المؤسس للبرلمان الأفريقي؛
- ٢ - يأذن للمفوضية الشروع في عملية مراجعة البروتوكول المرفق بالمعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الأفريقية والمتعلق بالبرلمان الأفريقي؛
- ٣ - يطلب من المفوضية إعداد واستكمال الاختصاصات من أجل المراجعة بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين مع أخذ آراء البرلمان الأفريقي في الاعتبار؛
- ٤ - يطلب من المفوضية أيضا إجراء دراسة شاملة حول مراجعة البروتوكول استنادا إلى الاختصاصات مع أخذ آراء البرلمان الأفريقي في الاعتبار وتقديم التوصيات المناسبة في هذا الشأن إلى أجهزة صنع السياسة للاتحاد الأفريقي عن طريق لجنة الممثلين الدائمين لبحثها خلال الدورة العادية القادمة في تموز/يوليه ٢٠٠٩؛
- ٥ - يطلب أيضا من البرلمان الأفريقي تعديل قواعد إجراءاته بما يتماشى مع الصكوك القانونية للاتحاد الأفريقي؛
- ٦ - وأخيرا، يطلب من البرلمان الأفريقي التعجيل في تحديد مدة ولاية هيئة مكتبه من خلال الاستلهم من أجهزة الاتحاد الأفريقي الأخرى وإجراء انتخابات جديدة لتجديد مدة ولاية هيئة المكتب الحالية أو انتخاب هيئة جديدة.

ASSEMBLY/AU/DEC.224 (XII)

مقرر بشأن انتخاب أعضاء المجلس الاستشاري للاتحاد الأفريقي لمكافحة الفساد،
الوثيقة EX.CL/492 (XIV)

إن المؤتمر:

- ١ - يحيط علما بالانتخاب الذي أجراه المجلس التنفيذي؛
- ٢ - يعين الأشخاص التالية أسماؤهم والمنتخبين من قبل الدورة العادية الرابعة عشرة للمجلس التنفيذي كأعضاء في المجلس الاستشاري للاتحاد الأفريقي لمكافحة الفساد:

البلد	الأسماء
الجزائر	السيد نبيل حطالي
كينيا	الآنسة دوروثي نياجوها أجبوتي
جنوب أفريقيا	الآنسة فريبي جينوالا
السنغال	الآنسة هنريات ثال ديوب
بوروندي	السيد ليونيداس هافيارمانا
إثيوبيا	السيد كنستانتينوس بيرني تسفو
ملاوي	الآنسة جين مايمو أنساه
الكونغو	السيد سيمون بيير نزوبايبلا
النيجر	السيد مازو سيدو أدامو
أوغندا	السيد جيمس كاهوزا
ناميبيا	السيد بولس كالونجو نوا

ASSEMBLY/AU/DEC.225 (XII)

مقرر بشأن الدورة الثالثة للمهرجان العالمي للفنون الزنجية

إن المؤتمر:

- ١ - يهنئ حكومة جمهورية السنغال على مبادرتها بتنظيم الدورة الثالثة للمهرجان العالمي للفنون الزنجية في داكار في الفترة من ١ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، وذلك بعد مهرجان عامي ١٩٦٦ و ١٩٧٧ اللذين تم تنظيمهما في كل من السنغال ونيجيريا؛
- ٢ - يقر بأن هذا المهرجان يساهم في تعزيز النهضة الأفريقية والتكامل الاجتماعي والسياسي للقارة، وأنه يعمل أيضا على تطوير العلاقات الأخوية والودية بين القارة الأفريقية والمهجر والتفاهم بين جميع شعوب العالم؛
- ٣ - يساند الإعلان الذي اعتمده وزراء الثقافة الأفريقيون في اجتماعهم في الجزائر العاصمة في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨؛
- ٤ - يدعو جميع رجال ونساء الثقافة والفنانين والمبدعين في الدول الأعضاء والمهجر إلى المشاركة الواسعة في أنشطة وبرامج المهرجان العالمي الثالث للفنون الزنجية؛
- ٥ - يطلب من الدول الأعضاء ومن شركاء أفريقيا تقديم الدعم والمساندة في عملية التحضير لإقامة هذا المهرجان؛
- ٦ - يطلب أيضا من المفوضية اتخاذ جميع الإجراءات الضرورية، بالاتصال مع حكومة السنغال، لتنظيم المهرجان وتطبيق نتائج هذا الملتمس.

ASSEMBLY/AU/DEC.226 (XII)

مقرر بشأن مشروع النظام الأساسي المتعلق بإنشاء بنك الاستثمار الأفريقي

إن المؤتمر:

- ١ - يحيط علماً بمشروع النظام الأساسي المتعلق بإنشاء بنك الاستثمار الأفريقي؛
- ٢ - يحث الدول الأعضاء على إرسال ردودها حول مشروع النظام الأساسي المقترح والمتعلق بإنشاء بنك الاستثمار الأفريقي إلى المفوضية من الآن حتى أيار/مايو ٢٠٠٩؛
- ٣ - يطلب من المفوضية عقد اجتماع للخبراء القانونيين والماليين يتبعه مؤتمر وزاري لبحث مشروع النظام الأساسي؛
- ٤ - يرحب بعرض الجماهيرية العظمى استضافة اجتماع الخبراء في أيار/مايو ٢٠٠٩؛
- ٥ - يطلب من المفوضية تقديم مشروع النظام الأساسي إلى المؤتمر المقبل لوزراء الاقتصاد والمالية الأفريقيين ثم إلى الدورة العادية للمؤتمر لبحثه في تموز/يوليه ٢٠٠٩.

ASSEMBLY/AU/DEC.227 (XII)

مقرر بشأن اللجان الفنية المتخصصة، الوثيقة EX.CL/496 (XIV)

إن المؤتمر:

- ١ - يحيط علما بتقرير المفوضية عن اللجان الفنية المتخصصة؛
- ٢ - يقرر إعادة هيكلة اللجان الفنية المتخصصة على النحو التالي:
 - '١' لجنة الزراعة والتنمية الريفية والمياه والبيئة؛
 - '٢' لجنة المالية والشؤون النقدية والتخطيط والتكامل الاقتصاديين؛
 - '٣' لجنة التجارة والصناعة والمعادن؛
 - '٤' لجنة النقل والبنية التحتية عبر القارية والإقليمية المشتركة، والطاقة والسياحة؛
 - '٥' لجنة مسائل الجنسين وتمكين المرأة؛
 - '٦' لجنة العدل والمسائل القانونية؛
 - '٧' لجنة التنمية الاجتماعية والعمل والعمالة؛
 - '٨' لجنة الخدمة العامة والحكومة المحلية والتنمية الحضرية واللامركزية؛
 - '٩' لجنة الصحة والسكان ومكافحة المخدرات؛
 - '١٠' لجنة الهجرة واللاجئين والمشردين داخليا؛
 - '١١' لجنة الشباب والثقافة والرياضة؛
 - '١٢' لجنة التعليم والعلم والتكنولوجيا؛
 - '١٣' لجنة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛
 - '١٤' لجنة الدفاع والسلامة والأمن.
- ٣ - يطلب من المفوضية إعداد تفاصيل الآثار المالية لاجتماعات اللجان الفنية المتخصصة وتحديد تكلفة عقد اجتماعات هذه اللجان على أساس سنوي أو لفترة السنتين؛
- ٤ - يطلب من المفوضية أيضا إعداد الأنشطة المفصلة للجان الفنية المتخصصة بغية تفادي التداخل وضمان الاتساق والمواءمة مع حقائب المفوضية؛
- ٥ - يطلب من المفوضية أيضا العمل معا مع لجنة الممثلين الدائمين وتقديم التوصيات المناسبة حول تواتر اجتماعات اللجان الفنية المتخصصة إلى الدورة العادية القادمة للمؤتمر في تموز/يوليه ٢٠٠٩ عن طريق المجلس التنفيذي.

ASSEMBLY/AU/DEC.228 (XII)

مقرر بشأن المهرجان الثقافي الأفريقي الثاني، الوثيقة EX.CL/475 (XIV)

إن المؤتمر:

- ١ - يحيط علما بتقرير المؤتمر الثاني لوزراء الاتحاد الأفريقي للمسؤولين عن الثقافة المنعقد في الجزائر العاصمة في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، وخاصة فيما يتعلق بمسألة تنظيم المهرجان الثقافي الأفريقي في الجزائر؛
- ٢ - يحيط علما أيضا ببيان الوفد الجزائري حول وضع التحضيرات التي بدأت فيها الجزائر لتنظيم المهرجان الثقافي الأفريقي الثاني؛
- ٣ - يوافق على تاريخ تنظيم المهرجان الثقافي الأفريقي الثاني في الجزائر العاصمة في الفترة من ٥ إلى ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩؛
- ٤ - يدعو الدول الأعضاء والأفريقيين في المهجر إلى المشاركة النشطة والعالية الجودة في هذا المهرجان؛
- ٥ - يدعو وزراء الاتحاد الأفريقي المسؤولين عن الثقافة إلى الحضور إلى الجزائر للمشاركة في مراسم افتتاح المهرجان؛
- ٦ - يبحث المفوضية على تقديم مساعدتها الفعالة في إنجاح تنظيم المهرجان الثقافي الثاني من قبل الجزائر؛
- ٧ - يهنئ الجزائر على الجهود التي تبذلها لتنظيم هذا المهرجان الثقافي الأفريقي وعلى مساهمتها القيّمة في النهضة الثقافية لأفريقيا.

ASSEMBLY/AU/DEC.229 (XII)

مقرر بشأن عقد المرأة الأفريقية

إن المؤتمر:

- ١ - يحيط علماً بتوصية المجلس التنفيذي حول عقد المرأة الأفريقية؛
- ٢ - يعلن الفترة ٢٠١٠-٢٠٢٠ عقد المرأة الأفريقية؛
- ٣ - يدعو الدول الأعضاء وأجهزة الاتحاد الأفريقي والمجموعات الاقتصادية الإقليمية إلى دعم تنفيذ أنشطة العقد.

ASSEMBLY/AU/DEC.230 (XII)

مقرر بشأن إصلاح مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، الوثيقة (XII) ASSEMBLY/AU/7

إن المؤتمر:

- ١ - يحيط علما بتقرير لجنة العشرة لرؤساء الدول والحكومات المعنية بإصلاح مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة؛
- ٢ - يؤكد من جديد توافق إيزولويني وإعلان سرت حول إصلاح مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة المعتمد في سرت، ليبيا في تموز/يوليه ٢٠٠٥؛
- ٣ - يطلب من المفوضية تنسيق أنشطة ممثلي لجنة العشرة الأفريقيين الدائمين لدى الأمم المتحدة المشاركة الفعالة في المفاوضات الحكومية المشتركة على أساس توافق آراء إيزولويني وإعلان سرت؛
- ٤ - يطلب أيضا من ممثلي لجنة العشرة الأفريقيين الدائمين لدى الأمم المتحدة القيام بالاتصال المنتظم مع الممثلين الدائمين لدى الأمم المتحدة ولدى الاتحاد الأفريقي بشأن المفاوضات الحكومية المشتركة الجارية في نيويورك؛
- ٥ - يؤكد من جديد إبقاء المسألة قيد نظر لجنة العشرة حتى تحقق أفريقيا أهدافها المتعلقة بمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة؛
- ٦ - وأخيرا، يطلب من لجنة العشرة تقديم تقرير مرحلي إلى الدورة العادية القادمة للمؤتمر.

ASSEMBLY/AU/DEC.231 (XII)

مقرر بشأن قمة الأمن الغذائي المقرر عقدها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩

إن المؤتمر:

- ١ - يحيط علما ببيان رئيس المفوضية حول وضع الأمن الغذائي في العالم؛
- ٢ - يعرب عن قلقه تجاه الوضع الحالي للأمن الغذائي في العالم، وخاصة في القارة الأفريقية؛
- ٣ - يحيط علما ويرحب بالاقتراح الذي عرضته منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة لتنظيم قمة عالمية حول الأمن الغذائي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩؛
- ٤ - يستذكر المقرر الصادر عن الدورة العادية الثانية للمؤتمر المنعقدة في الفترة من ٨ إلى ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ في مابوتو، موزامبيق، بشأن اعتماد البرنامج الأفريقي الشامل للتنمية الزراعية كإطار استراتيجي للتنمية الزراعية والأمن الغذائي في أفريقيا؛
- ٥ - يطلب من المفوضية أن تتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة والشركاء الآخرين لإنجاح هذه القمة.

ASSEMBLY/AU/DEC.232 (XII)

مقرر بشأن مواضيع دورات تموز/يوليه ٢٠٠٩ و كانون الثاني/يناير ٢٠١٠
وتموز/يوليه ٢٠١٠ للمؤتمر

إن المؤتمر:

١ - يحيط علماً باقتراح المفوضية الخاص بمواضيع الدورات العادية الثالثة عشرة والرابعة عشرة والخامسة عشرة للمؤتمر المقرر عقدها في تموز/يوليه ٢٠٠٩ وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ وفي تموز/يوليه ٢٠١٠ على التوالي؛

٢ - يقرر أن تكون مواضيع هذه الدورات كما يلي:

- ١' الدورة العادية الثالثة عشرة للمؤتمر: "الاستثمار في الزراعة من أجل النمو الاقتصادي والأمن الغذائي"؛
- ٢' الدورة العادية الرابعة عشرة للمؤتمر: "تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في أفريقيا: التحديات والآفاق من أجل التنمية"؛
- ٣' الدورة العادية الخامسة عشرة للمؤتمر: "صحة الأمهات والأطفال والرضع والتنمية في أفريقيا".

ASSEMBLY/AU/DEC.233 (XII)

مقرر بشأن الدورة الخاصة للمؤتمر حول حكومة الاتحاد

إن المؤتمر:

١ - يشير إلى مقرره المعتمد خلال دورته الخاصة حول حكومة الاتحاد المنعقدة في أديس أبابا، إثيوبيا في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٩ بشأن تحويل مفوضية الاتحاد الأفريقي إلى سلطة الاتحاد الأفريقي؛

٢ - يشير أيضا إلى تكليفه المجلس التنفيذي ببحث هذه المسألة؛

٣ - يحيط علما بتوصية المجلس التنفيذي التالية ويقرر اعتمادها:

”وفقا لمقرر المؤتمر الذي يكلف المجلس التنفيذي باتخاذ قرار فيما يتعلق بإنشاء سلطة الاتحاد الأفريقي:

تلقى المجلس التنفيذي القرار التالي:

١’ تحويل مفوضية الاتحاد الأفريقي إلى سلطة الاتحاد الأفريقي؛

٢’ تعزيز سلطة الاتحاد الأفريقي؛

٣’ أن يكون للسلطة هيكل يتكون من الرئيس ونائب الرئيس والأمناء مع حقائب تقوم على مجالات الاختصاص المشتركة المتفق عليها.

يحيط المجلس التنفيذي علما أيضا بتقرير المفوضية المقدم إليه استجابة لمقرر المؤتمر.

يوصي المجلس التنفيذي بما يلي:

١’ يتطلب تحويل مفوضية الاتحاد الأفريقي إلى سلطة تعديل القانون التأسيسي وفقا لأحكام المادة ٣٢ من القانون ثم دعوة الدول الأعضاء إلى الإسراع بالتصديق على التعديلات؛

٢’ هناك حاجة أيضا إلى مزيد من دراسة المقترحات الواردة في تقرير المفوضية وخاصة فيما يتعلق بما يلي:

(أ) مهام سلطة الاتحاد الأفريقي؛

(ب) حجم السلطة؛

(ج) مهام الأمناء؛

(د) الآثار المالية لإنشاء سلطة الاتحاد الأفريقي.

نظرا لما سبق ذكره، يرجو المجلس التنفيذي من المؤتمر أن يلاحظ أن الوقت المخصص لهذه المهمة غير كاف. وعليه، يوصي المجلس التنفيذي المؤتمر بإتاحة الوقت لعقد دورة استثنائية للمجلس التنفيذي في غضون ثلاثة (3) أشهر لبحث هذه المقترحات وتقديم تقرير إلى المؤتمر القادم.

ASSEMBLY/AU/DEC.234 (XII)

مقرر بشأن إنشاء أمانة أفريقية دائمة للتنمية المستدامة وصندوق أفريقي للتنمية المستدامة (بند مقترح من جمهورية الكونغو)، الوثيقة ASSEMBLY/AU/8 (XII) ADD.4

إن المؤتمر:

- ١ - **يحيط علما** بنتائج وتوصيات المنتدى العالمي السادس للتنمية المستدامة الذي عقد في برازافيل، جمهورية الكونغو، في الفترة من ٢٧ إلى ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨؛
- ٢ - **يشجع** الدول الأعضاء على أن تضع في الحسبان المبادرات الرامية إلى تحقيق التنمية المنسجمة والمستدامة للقارة الأفريقية؛
- ٣ - **يؤيد** توصيات المنتدى العالمي السادس للتنمية المستدامة بخصوص إنشاء أمانة أفريقية دائمة للتنمية المستدامة وصندوق أفريقي للتنمية المستدامة؛
- ٤ - **يرحب** بعرض جمهورية الكونغو استضافة مقر الأمانة الأفريقية للتنمية المستدامة، وعرض بوركينا فاسو استضافة الدورة الثانية للمنتدى الأفريقي للتنمية المستدامة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، ويشجع الدول الأعضاء على المشاركة فيها؛
- ٥ - **يطلب** من مفوضية الاتحاد الأفريقي أن تقوم، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبنك التنمية الأفريقي وسائر المؤسسات المعنية، بإجراء دراسة جدوى حول إنشاء أمانة أفريقية دائمة للتنمية المستدامة وصندوق أفريقي للتنمية المستدامة، وأن تقدم تقريراً إلى الدورة العادية المقبلة للمؤتمر في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.

ASSEMBLY/AU/DEC.235 (XII)

مقرر بشأن اقتراح حكومة جمهورية غينيا الاستوائية استضافة المرصد الأفريقي للعلم والتكنولوجيا والابتكار، الوثيقة ASSEMBLY/AU/8 (XII) ADD.5

إن المؤتمر:

- ١ - يحيط علماً باقتراح حكومة غينيا الاستوائية استضافة المرصد الأفريقي للعلم والتكنولوجيا والابتكار؛
- ٢ - يذكر بمقرر المؤتمر (ASSEMBLY/AU/DEC.161 (VIII)) الداعي إلى إعلان ٢٠٠٧ عاماً لإطلاق بناء مجموعات من أنصار العلم والتكنولوجيا والابتكار والمدافعين عنها في أفريقيا؛
- ٣ - يقر بضرورة أن تتولى الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية، وكذلك أصحاب المصلحة الرئيسيون زمام القيادة في عملية إضفاء الصبغة المحلية على خطة العمل الأفريقية الموحدة للعلم والتكنولوجيا وتعزيز تنفيذها من خلال مشاريعها الرائدة؛
- ٤ - يعترف بالحاجة إلى إنشاء مرصد أفريقي للعلم والتكنولوجيا والابتكار وبدوره في تعزيز العلم والتكنولوجيا من أجل التنمية المستدامة للقارة؛
- ٥ - يرحب بالتزام حكومة جمهورية غينيا الاستوائية وباقتراحها استضافة المرصد الأفريقي للعلم والتكنولوجيا والابتكار باعتباره جزءاً من تنفيذ خطة العمل الموحدة كما اعتمدها رؤساء الدول والحكومات في أديس أبابا، إثيوبيا، في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧؛
- ٦ - يعرب عن تقديره للعرض الذي تقدمت به غينيا الاستوائية بتوفير مكان لمكتب المقر وتقديم مساهمة مالية بمبلغ ٦٠٠ ٠٠٠ ٣ دولار من دولارات الولايات المتحدة لتنفيذ مشروع المرصد المذكور تحت إشراف وإدارة مفوضية الاتحاد الأفريقي؛
- ٧ - يدعو الدول الأعضاء ومفوضية الاتحاد الأفريقي والمجموعات الاقتصادية الإقليمية واليونسكو والاتحاد الأوروبي والمنظمات غير الحكومية والشركاء إلى دعم هذه المبادرة الأفريقية، بما يشمل المساعدة المالية لضمان استدامتها؛
- ٨ - يطلب من مفوضية الاتحاد الأفريقي العمل على نحو وثيق مع حكومة غينيا الاستوائية وأصحاب المصلحة الرئيسيين لمراقبة وإدارة عملية إنشاء المرصد الأفريقي للعلم والتكنولوجيا والابتكار في غينيا الاستوائية.

ASSEMBLY/AU/DEC.236 (XII)

مقرر بشأن الموقف الأفريقي الموحد حول التغيرات المناخية، الوثيقة

ASSEMBLY/AU/8 (XII) ADD.6

إن المؤتمر:

١ - **يحيط علما** ببيان الوفد الجزائري حول أعمال مؤتمر وزراء البيئة الأفريقيين بشأن التغيرات المناخية، الذي عقد في الجزائر العاصمة من الفترة ١٩ إلى ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨؛

٢ - **يشير** إلى أن الجزائر، بصفتها رئيسة المجموعة الأفريقية خلال مؤتمر بالي حول التغيرات المناخية، قد أسند إليها تنظيم مؤتمر وزراء البيئة الأفريقيين حول التغيرات المناخية؛

٣ - **يوافق** على إعلان الجزائر بشأن التغيرات المناخية، المعتمد في شكل موقف أفريقي موحد، ليكون أساسا لموقف أفريقي موحد للبلدان الأفريقية في عملية التفاوض حول النظام المناخي العالمي الجديد لفترة ما بعد عام ٢٠١٢ الذي تنتهي فيه صلاحية بروتوكول كيوتو؛

٤ - **يشير أيضا** إلى أن من المقرر إجراء المفاوضات الدولية حول تغير المناخ تحت رعاية الأمم المتحدة؛

٥ - **يؤكد** أن آليات التجارة العالمية للكربون المتوقع أن تنشق عن المفاوضات الدولية حول تغير المناخ يجب، أن تعطي أفريقيا فرصة للمطالبة بالتعويض عن الأضرار التي تلحق باقتصادها بسبب الاحتباس الحراري العالمي ويشدد في هذا الصدد على أن بالرغم من عدم مساهمة أفريقيا في الاحتباس الحراري، فإنها من الضحايا الرئيسيين لآثاره؛

٦ - **يوافق** على أن أفريقيا تحتاج إلى أن يمثلها وفد واحد تكون له سلطة التفاوض نيابة عن جميع الدول الأعضاء وصلاحية ضمان عدم انخفاض تدفق الموارد؛

٧ - **يدعو** الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي إلى تعزيز إعلان الجزائر في إطار مشاركتها في القمة العالمية حول التغيرات المناخية، المقرر تنظيمه في كوبنهاغن، الدانمرك في عام ٢٠٠٩؛

٨ - **يطلب** من المفوضية اعتبار إعلان الجزائر وثيقة عمل حول مسألة التغيرات المناخية.

ASSEMBLY/AU/DEC.237 (XII)

مقرر بشأن ترشيح السيد فاروق حسني لمنصب المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)

إن المؤتمر:

١ - يحيط علما بإعلان الجزائر الصادر عن المؤتمر الثاني لوزراء الثقافة المنعقد في الجزائر العاصمة، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، والذي يدعم ويؤيد ترشيح السيد فاروق حسني، وزير الثقافة لجمهورية مصر العربية، لمنصب المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)؛

٢ - يحيط علما أيضا بمقرر المجلس التنفيذي (XIV) EX.CL/DEC.484 بشأن الترشيحات الأفريقية لشغل مناصب داخل المنظومة الدولية، والذي يحيط المجلس بموجبه علما بإعلان الجزائر الذي يؤيد هذا الترشيح؛

٣ - يؤيد ترشيح السيد فاروق حسني، وزير الثقافة لجمهورية مصر العربية، لمنصب المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، ويدعو الدول الأعضاء إلى دعم ترشيحه.

ASSEMBLY/AU/DEC.238 (XII)

مقرر بشأن تاريخ ومكان انعقاد الدورة العادية الثالثة عشرة لمؤتمر الاتحاد الأفريقي

إن المؤتمر:

- ١ - يرحب بعرض جمهورية مدغشقر استضافة الدورة العادية الثالثة عشرة لمؤتمر الاتحاد الأفريقي في أنتناناريفو، مدغشقر؛
- ٢ - يقرر أن تكون تواريخ انعقاد الدورات العادية للمؤتمر على النحو التالي:
 - '١' الدورة العادية الثامنة عشرة للجنة الممثلين الدائمين: ٢٤ و ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٩؛
 - '٢' الدورة العادية الخامسة عشرة للمجلس التنفيذي: ٢٨ و ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٩؛
 - '٣' الدورة العادية الثالثة عشرة للمؤتمر: من ١ إلى ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٩.

ASSEMBLY/AU/DEC.239 (XII)

مقرر بشأن خطر الاتجار بالمخدرات في أفريقيا

إن المؤتمر:

- ١ - يحيط علما بالقلق الذي أعرب عنه كل من رئيس المفوضية والأمين العام للأمم المتحدة في خطابيهما خلال الجلسة الافتتاحية للدورة العادية الثانية عشرة للمؤتمر إزاء تفاقم خطر الاتجار بالمخدرات في أفريقيا وخاصة في غرب أفريقيا؛
- ٢ - يقر بأن هذه الظاهرة أصبحت تحديا هاما يواجه الأمن والحكم في أفريقيا عموما وفي غرب أفريقيا على وجه الخصوص؛
- ٣ - يشيد بالجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا لجهودها وأعمالها المكثفة الرامية إلى مكافحة الاتجار بالمخدرات في إقليم غرب أفريقيا؛
- ٤ - يعرب عن تقديره للمجتمع الدولي، لا سيما الأمم المتحدة والبلدان الشريكة على انفراد للمساعدة المقدمة في هذا المجال؛
- ٥ - يدعو جميع الدول الأعضاء إلى الانضمام إلى عملية مكافحة الاتجار بالمخدرات في جميع أقاليم القارة؛
- ٦ - يطلب من المفوضية أن تكثف، بالتعاون مع الأمم المتحدة ووكالتها المتخصصة لمكافحة المخدرات (مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات ومنع الجريمة)، بالإضافة إلى الجماعة وإلى المجموعات الاقتصادية الإقليمية الأخرى، جهود مكافحتها للاتجار بالمخدرات في أفريقيا.

ASSEMBLY/AU/DEC.240 (XII)

مقرر بشأن قضية حسين هبري

إن المؤتمر:

- ١ - يذكّر بالمقرر ASSEMBLY/AU/DEC.127 (VII) الصادر في بانجول (غامبيا) في تموز/يوليه ٢٠٠٦، والذي تم بموجبه تفويض جمهورية السنغال بأن تقوم باسم أفريقيا، "بملاحقة السيد حسين هبري وكفالة محاكمته من جانب هيئة قضائية سنغالية مختصة بما يضمن محاكمته العادلة"؛
- ٢ - يهنئ من جديد حكومة جمهورية السنغال على جميع الإجراءات الدستورية والقانونية والنظامية التي اتخذتها لتنفيذ هذا التفويض؛
- ٣ - يحيط علماً بأنه على الرغم من إعداد ميزانية المحاكمة من جانب الاتحاد الأوروبي الذي عرض شراكته مع حكومة جمهورية السنغال، فإن الموارد الضرورية لإجراء هذه المحاكمة لا تزال غير متوفرة؛
- ٤ - يرى أن الميزانية النهائية لهذه المحاكمة، ينبغي أن يتم إعدادها وتحديدها من جانب الاتحاد الأفريقي بالتعاون مع حكومة السنغال والاتحاد الأوروبي؛
- ٥ - يدعو جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي إلى المساهمة في ميزانية المحاكمة، ودفع مساهماتها مباشرة إلى مفوضية الاتحاد الأفريقي؛
- ٦ - يطلب من المفوضية رفع تقرير إلى الدورة العادية الثالثة عشرة لمؤتمر الاتحاد، عن حالة تنفيذ هذا المقرر.

ASSEMBLY/AY/DEC.241 (XII)

مقرر بشأن تقرير لجنة رؤساء الدول والحكومات المعنية بتنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (النيباد)

إن المؤتمر:

١ - يحيط علما مع التقدير بتقرير رئيس لجنة رؤساء الدول والحكومات المعنية بتنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (النيباد)، دولة السيد ملس زيناوي، رئيس وزراء جمهورية إثيوبيا الاتحادية الديمقراطية؛

٢ - يعتمد نتائج القمة العشرين للجنة رؤساء الدول والحكومات المعنية بتنفيذ النيباد؛

٣ - يؤكد من جديد النقاط الثلاث عشرة لتتائج قمة استشارة الأفكار المنعقدة في الجزائر العاصمة في آذار/مارس ٢٠٠٧ والتي تم تعزيزها لاحقا بنتائج قمة مراجعة النيباد المنعقدة في داكار في نيسان/أبريل ٢٠٠٨، ويؤكد أيضا أن كلا من نتائج الجزائر وداكار يشكل أساسا وخطوة طريق لدمج النيباد في الاتحاد الأفريقي، بالمرونة الضرورية التي تم التشديد عليها في مقرر مابوتو ٢٠٠٣ الصادر في مؤتمر الاتحاد الأفريقي؛

٤ - يرحب بالشروع في الدراسة حول هيكل ومواصفات سلطة النيباد الجديدة عقب تعيين الخبير الاستشاري في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨؛

٥ - يؤكد من جديد على ضرورة استرشاد الدراسة الاستشارية خاصة بنتائج الجزائر وداكار، ويوافق على أن يتم توزيع مشروع تقرير وتوصيات الخبير الاستشاري حول دمج النيباد في الاتحاد الأفريقي على جميع هيكل الحكم في الاتحاد الأفريقي/النيباد، لبحثها قبل عرضها على لجنة رؤساء الدول والحكومات المعنية بتنفيذ النيباد للبت نهائيا بشأنها. وسيطلب ذلك استشارة واسعة وفعالة؛

٦ - يؤكد من جديد أن رؤية النيباد وبرامجها يشكلان منذ إنشائها، جزءا لا يتجزأ من منظومة الاتحاد الأفريقي ويجب أن يظلا كذلك، ويدعو مفوضية الاتحاد الأفريقي وأمانة النيباد إلى مواصلة برامج عملها وتسهيل علاقات العمل خلال الفترة الانتقالية التي ستفضي إلى الدمج؛

- ٧ - **يلاحظ** الحاجة الملحة إلى استكمال عملية التكامل ويتفق على أن عملية دمج النيباد في هياكل وعمليات الاتحاد الأفريقي يجب أن تُستكمل قبل انعقاد الدورة العادية الثالثة عشرة لمؤتمر الاتحاد الأفريقي في حزيران/يونيه وتموز/يوليه ٢٠٠٩؛
- ٨ - **يحث** جميع الدول الأعضاء التي لم تقدم مقترحاتها بعد حول هيكل وشكل سلطة النيباد على مفوضية الاتحاد الأفريقي على القيام بذلك في أقرب وقت؛
- ٩ - **يرحب ويعتمد** تعيين الدكتور إبراهيم حسن ماياكي من جمهورية النيجر كبير المسؤولين التنفيذيين الجديد لأمانة النيباد، طبقاً لمقرر الدورة العاشرة لمؤتمر الاتحاد في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ ويوكل إليه مهمة قيادة عملية تحول أمانة النيباد إلى سلطة النيباد؛
- ١٠ - **يرحب** بالتوقيع على اتفاقية مقر أمانة النيباد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ ويشيد بحكومة جنوب أفريقيا ومفوضية الاتحاد الأفريقي على تسهيل إبرام الاتفاقية التي تمنح وضعاً قانونياً للأمانة باعتبارها منظمة دولية في جنوب أفريقيا فيما يحث على التنفيذ السريع والسلس للاتفاقية؛
- ١١ - **يقدر**، بناءً على ذلك، أن تستخدم أمانة النيباد شعار الاتحاد الأفريقي إلى جانب شعار النيباد جميع الوثائق حتى تستبقي تعريف النيباد وهياكل رفع التقارير الحالية للأمانة في انتظار التعريف النهائي لسلطة النيباد؛
- ١٢ - **يدعو** جميع الدول الأعضاء إلى مواصلة التبرع بسخاء لميزانية أمانة النيباد خلال المرحلة الانتقالية، لتمكينها من مواصلة عملها البرنامجية. **ويحث** بشدة الدول الأعضاء التي لم تف بالالتزامات التي تعهدت بها خلال المؤتمر العاشر للاتحاد الأفريقي في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ على القيام بذلك؛
- ١٣ - **يؤكد ويوجه** بأن توصي دراسة الاستشارة حول سلطة النيباد بآليات ومصادر تمويل فعالة ومبتكرة ومستدامة لسلطة النيباد، وتحدها؛
- ١٤ - **يوافق** على التفاعل المتواصل والالتزام الصارم مع البلدان الشريكة من مجموعة الثماني ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، **ويؤكد** على ضرورة إضفاء الصبغة المؤسسية على آلية المتابعة التي تم الاتفاق عليها خلال قمة الثماني المنعقدة في هوكايدو تويودا في ٢٠٠٨ في اليابان، باعتبارها وسيلة لتحقيق تعاون أفضل بين مجموعة الثماني وأفريقيا؛ **ويقترح** أن يعكس تمثيل أفريقيا وجدول عملها خلال الاجتماع القادم لمجموعة الثماني - أفريقيا، ترتيباً أكثر تنظيماً وذا طابع مؤسسي؛

١٥ - **يحيط علماً** بتقرير ٢٠٠٨ عن المراجعة المتبادلة لفعالية التنمية، الذي أعده كل من اللجنة الاقتصادية لأفريقيا التابعة للأمم المتحدة ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، كما قدمه السيد عبدالله جانيه، الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا، **ويطلب** من الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي بحث تقرير المراجعة المتبادلة لفعالية التنمية وتقديم آرائها إلى مفوضية الاتحاد الأفريقي وأمانة النيباد لبحثه خلال القمة القادمة للنيباد؛

١٦ - **يعرب عن امتنانه** لكبير المسؤولين التنفيذيين بالإنابة، السفير أولوكوريدي ويلوغبي ونائب كبير المسؤولين التنفيذيين، الدكتور هسفينا روكاكو اللذين يشكلان فريق الإدارة المؤقت، على تفانيهما ومواظبتهما في قيادة الأمانة طوال السنة الماضية.

ASSEMBLY/AU/DEC.242 (XII)

مقرر بشأن اقتراح الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى حول القضية
الفلسطينية

إن المؤتمر:

يحيط علماً باقتراح الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى حول القضية
الفلسطينية.

ASSEMBLY/AU/DECL.1 (XII)

إعلان حول تنمية البنية التحتية للنقل والطاقة في أفريقيا، الوثيقة

ASSEMBLY/AU/9 (XII)

نحن، رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي المجتمعين في دورتنا العادية الثانية عشرة في أديس أبابا، إثيوبيا، في الفترة من ١ إلى ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩؛

إذ نأخذ في الاعتبار المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الأفريقية الموقعة في أبوجا، نيجيريا في حزيران/يونيه ١٩٩١؛

وإذ نأخذ في الاعتبار القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي المعتمد في ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٠ في لومي (توغو)؛

وإذ نأخذ في الاعتبار أيضا المقرر الصادر عن قمة رؤساء الدول والحكومات المعقودة في تموز/يوليه ٢٠٠٨ في شرم الشيخ (مصر)، بشأن عقد المؤتمر الثاني عشر للاتحاد الأفريقي حول موضوع تنمية البنية التحتية في أفريقيا؛

وإذ نأخذ في الاعتبار الإعلانات الصادرة عن مختلف مؤتمرات الاتحاد الأفريقي للوزراء المسؤولين عن النقل والطاقة، التي أيدها المجلس التنفيذي؛

وإذ نأخذ في الاعتبار الدور الهام للبنية التحتية والخدمات المتصلة بها في تنمية القارة السياسية والاجتماعية والاقتصادية وتكاملها وكذلك في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛

وإذ ندرك ضرورة التعجيل بتنمية البنية التحتية وخدمات النقل والطاقة في أفريقيا، وصوغ السياسات والبرامج القطاعية المتسقة؛

وإذ نرحب بمختلف المبادرات المتعلقة بتنمية البنية التحتية في أفريقيا، بما في ذلك ما يلي:

- ١' الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (النيباد)؛
- ٢' اتحاد البنية التحتية لأفريقيا (ICA)؛
- ٣' البنية التحتية وشراكات الطاقة لأفريقيا - الاتحاد الأوروبي كما ورد ذلك في استراتيجية الاتحاد الأوروبي الجديدة لأفريقيا؛

وإذ يساورنا القلق من:

- ١' بطء خطى تنفيذ خطة عمل النيباد القصيرة الأجل بشأن البنية التحتية؛

- ٢' ضخامة الثغرات بين البنية التحتية للنقل والطاقة في أفريقيا واحتياجات تمويل هذه البنية التحتية؛
- ٣' ارتفاع تكاليف خدمات النقل والطاقة في أفريقيا مما يؤثر بشكل خطير على القدرة التنافسية للقارة؛
- ٤' عجز إمدادات الطاقة كمًا وكيفا؛
- ٥' ترددي فرص حصول سكان أفريقيا على خدمات الطاقة والنقل الحديثة، وخاصة الشرائح الاجتماعية المنخفضة الدخل؛
- ٦' العقبات أمام إجراءات المرور فيما بين الدول في أفريقيا، ولا سيما كثرة إجراءات عبور الحدود ودرجة تعقيدها؛
- ٧' بطء خطى تنفيذ الدول الأعضاء لمقرر ياموسوكرو حول الوصول إلى أسواق النقل الجوي في أفريقيا؛
- ٨' ضعف تعبئة الموارد لإعداد وتنفيذ مشاريع البنية التحتية؛
- ٩' تدهور سلامة النقل والوضع الأمني، خاصة في قطاعي النقل الفرعيين البحري والجوي؛
- ١٠' تأثير الأزمة المالية العالمية على تطوير البنية التحتية في أفريقيا؛

وإذ نؤكد:

- ١' أدوار القيادة، والتنسيق، والمواءمة، والتسهيل وكسب التأييد المنوطة بمفوضية الاتحاد الأفريقي في إنجاز البنية التحتية الاقتصادية لتنمية أفريقيا؛
- ٢' الدور الحاسم للمجموعات الاقتصادية الإقليمية والمؤسسات المتخصصة في تنفيذ برامج تطوير البنية التحتية للنقل والطاقة؛
- ٣' ضرورة إنشاء وتعزيز هياكل التنسيق المؤسسية لمختلف الفاعلين، من أجل تنفيذ سياسات وبرامج تطوير البنية التحتية في أفريقيا؛
- ٤' دور القطاع الخاص في تطوير البنية التحتية للنقل والطاقة في أفريقيا؛

نؤكد من جديد:

- ١' عزمنا على تكثيف جهودنا من أجل تنمية شبكات فعالة للبنية التحتية وخدمات النقل والطاقة الميسورة التكلفة؛

٢' الحاجة الماسة إلى زيادة فرص وصول عدد أكبر من السكان الأفريقيين إلى البنية التحتية وخدمات النقل؛

نلتزم بما يلي:

١' إدراج مختلف المشاريع والبرامج الإقليمية والقارية الخاصة بترابط شبكات البنية التحتية ضمن الأولويات الوطنية؛

٢' ضمان مواءمة اللوائح والقواعد لتعزيز ترابط الشبكات وفعالية استغلالها وتنمية الأسواق؛

٣' وضع إطار مؤسسي لصياغة مشاريع التكامل الكبرى وإجراء الإصلاحات اللازمة لضمان استغلالها وصيانتها على أحسن وجه؛

٤' الإسهام في تمويل مرفق النيباد لإعداد مشاريع البنية التحتية؛

٥' زيادة حجم التمويل العام للبنية التحتية وتعزيز الشراكات بين القطاعين العام والخاص بغية التعجيل بتطوير البنية التحتية للنقل والطاقة؛

٦' زيادة إنتاج وتبادل الطاقة فيما بين الدول بإنجاز المشاريع التكاملية لتوليد الطاقة الكهربائية، وإنشاء مصافي النفط ذات السعة الكبيرة وكذلك مشاريع أنابيب الغاز والنفط؛

٧' تنمية موارد الطاقة المتجددة من أجل امتلاك طاقة نظيفة وفعالة وميسورة التكلفة ومراعية للبيئة؛

٨' بناء القدرات المؤسسية والبحثية من أجل تطوير مصدر بديل غير تقليدي للطاقة بغية تلبية احتياجات أفريقيا من الطاقة على الأمد البعيد وخاصة الطاقة النووية للأغراض السلمية؛

٩' التعجيل بتسهيل عمليات النقل بين الدول بمواءمة التشريعات وتبسيط إجراءات المرور لتعزيز فعالية وسلامة استخدام النقل في أفريقيا؛

١٠' تحسين ترابط شبكات النقل الجوي بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي بالتطبيق الكامل لمقرر ياموسوكرو لعام ١٩٩٩؛

١١' إعطاء أولوية قصوى لحماية البيئة، وأمن وسلامة وسائل النقل والطاقة، وذلك في إطار التنمية المستدامة للبنية التحتية وخدماتها؛

نقرر:

- '١' دعم تطوير البنية التحتية في أفريقيا من خلال برنامج تطوير البنية التحتية في أفريقيا؛
- '٢' إعطاء أولوية للمشاريع الإقليمية والقارية الكبرى لتوليد الطاقة الكهربائية، بغية ضمان أمن الطاقة في أفريقيا؛
- '٣' اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لاستكمال الحلقات المفقودة من ممرات النقل الرئيسية وإزالة جميع الحواجز الطبيعية وغير الطبيعية من أجل تطوير النقل فيما بين الدول؛
- '٤' إجراء الإصلاحات المؤسسية والتشريعية والتنظيمية المناسبة والمواتية لاستثمارات القطاع الخاص في تطوير البنية التحتية؛
- '٥' تعزيز أدوات تمويل مبتكرة للتعجيل بتطوير البنية التحتية للنقل والطاقة؛
- ندعو مفوضية الاتحاد الأفريقي إلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة نحو:

- '١' العمل بتنسيق منها، على قيادة عمليتي إعداد وتنفيذ برنامج تطوير البنية التحتية في أفريقيا وبناء القدرات في قطاعي النقل والطاقة؛
- '٢' اتخاذ الإجراءات الملائمة لتعزيز إنجاز المشاريع التكاملية للترابط وتوليد الطاقة الكهربائية؛
- '٣' التعجيل بتسهيل التبادلات التجارية بين الدول في أفريقيا؛
- '٤' تعزيز المشاريع والاستراتيجيات الرامية إلى زيادة الترابط وكذلك ضمان السلامة والأمن في قطاع النقل؛

نحث:

- '١' الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي والمجموعات الاقتصادية الإقليمية على تعزيز التعاون الأفريقي والدولي في قطاعي النقل والطاقة؛
- '٢' مفوضية الاتحاد الأفريقي على بذل جميع الجهود من أجل التعجيل بتنفيذ هذا الإعلان؛

نوجه نداءً إلى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا التابعة للأمم المتحدة وبنك التنمية الأفريقي، والبنك الدولي، والاتحاد الأوروبي وجميع الشركاء في التنمية من أجل دعم تنفيذ هذا الإعلان.

ASSEMBLY/AU/DECL.2 (XII)

إعلان أديس أبابا حول الأزمة المالية الدولية

الديباجة:

نحن رؤساء الدول والحكومات الأفريقيين المجتمعين في أديس أبابا، إثيوبيا في ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩، قد بحثنا تطور الأزمة المالية الدولية الحالية وتداعياتها الاقتصادية والاجتماعية على بلداننا؛

وإذ ندرك أن الأزمة المالية الدولية الحالية ستستمر في إبطاء الطلب العالمي على السلع الأساسية، وخفض حجم المساعدات من رؤوس الأموال العامة والخاصة المخصصة لأفريقيا والتأثير سلبيًا على القدرة التنافسية لاقتصاداتنا؛

وإذ نعرب عن قلقنا من أن تطور هذه الأزمة وحجمها مستمران في الإبقاء على التباطؤ الاقتصادي، وزيادة تدهور موازين مدفوعاتنا، وتفاقم العجز في الموازين المالية لدولنا بل وإضعاف الجهود نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛

وإذ نشيد بمختلف المبادرات الجاري اتخاذها عبر العالم وفي أفريقيا من أجل الحد من انتشار عدوى الأزمة واحتواء آثارها؛

وإذ نشير إلى مضمون البيان الختامي الصادر عن المؤتمر الاستثنائي لوزراء الاقتصاد والمالية ومحافظي البنوك المركزية المنعقد في تونس العاصمة (تونس) في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨؛

وإذ نذكر بالتزامات دولنا بتعزيز التنمية وتكامل الاقتصادات الأفريقية، لا سيما عن طريق إنشاء ثلاث مؤسسات مالية، هي صندوق النقد الأفريقي، والبنك المركزي الأفريقي وبنك الاستثمار الأفريقي، تكون مسؤولة عن متابعة وتنسيق الردود الأفريقية على الأزمات في المستقبل؛

نعلن ما يلي:

١ - نقر بضرورة تعزيز الجهود الرامية إلى تعبئة موارد إضافية ونؤكد ضرورة مواصلة تنظيم جيد للنظام المالي الأفريقي وإحكام الإشراف المالي؛

- ٢ - **نشجع** تعزيز الإجراءات التي اتخذتها حكوماتنا، ومنظماتنا الإقليمية والقارية والمؤسسات الدولية بغية التوصل أساسا إلى زيادة تعبئة الموارد الداخلية وضمان الاستقرار المالي لمنع تباطؤ اقتصادي عميق وانتكاسات اقتصادية؛
- ٣ - **ندعو** إلى القيام بأعمال تجمع بين النشاط والمرونة والابتكار كرد فعل حيال التهديدات التي تمثلها هذه الأزمة للنمو والتنمية في أفريقيا؛
- ٤ - **نعرب عن ارتياحنا** للتعاون الثمر بين مفوضية الاتحاد الأفريقي واللجنة الاقتصادية لأفريقيا وبنك التنمية الأفريقي من أجل التعبئة الأفريقية ضد الأزمة المالية الحالية، ونحث على مواصلة تبادل المعلومات والأفكار حول الوضع القائم؛
- ٥ - **نؤيد** البيان الصادر في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ عن مجموعة الـ ٢٠ الذي يدعو المؤسسات المالية الدولية إلى الاضطلاع بدور في معالجة الأزمات الدورية المتوقعة لمساندة القطاعين الخاص والعام، بالإضافة إلى دورها التقليدي كمؤسسات منشطة للنمو؛
- ٦ - **نهنيئ** بنك التنمية الأفريقي على الردود المقترحة من خلال مرفق سيولة الطوارئ ومبادرة تمويل التجارة وبرامج أخرى مبتكرة لمساعدة بلادنا في التخفيف من آثار الأزمة؛
- ٧ - **ندعو** حملة أسهم بنك التنمية الأفريقي إلى النظر، على سبيل الأولوية في إمكانية زيادة رأسمال البنك لتمكينه من زيادة دعمه لبلادنا مع مراعاة التنوع ووفقا لاحتياجاتها؛
- ٨ - **نؤكد من جديد** تمسكنا بتكامل أسواق المال الأفريقية بغية زيادة فعالية تعبئة الموارد الداخلية؛
- ٩ - **نظل على اقتناع راسخ** بأنه بإمكاننا، من خلال سياسة طوعية التخفيف من وطأة أسوأ الآثار الناجمة عن هذه الأزمة والدفاع عن أولوياتنا واهتماماتنا في إطار الحوار العالمي الجاري، بهدف إصلاح النظام النقدي والمالي الدولي؛
- ١٠ - **واقنعنا منا** بدور أفريقيا في حل الأزمة، **نعرب عن أسفنا** إزاء التهميش الكامل لأفريقيا في الاجتماعات التي أسفرت عن إرساء النظام المالي الدولي الحالي الذي تولد عنه سياق موات للأزمة الحالية؛
- ١١ - **نعرب عن اهتمامنا** لجنوب أفريقيا كعضو في مجموعة الـ ٢٠ لتعبيرها بوضوح عن آراء أفريقيا أثناء عملية هذه المجموعة؛

- ١٢ - **نجدد نداءنا** من أجل إصلاح عميق للنظام المالي العالمي يركز على منهج شامل يندرج فيه بالكامل وبشرعية تامة صوت أفريقيا؛
- ١٣ - **نؤكد مجدداً** أنه يجب أن تمثل أفريقيا بالكامل في المداورات حول الأزمة المالية مع المطالبة بإطار لمجموعة الـ ٢٠ تتم مراجعته ليشمل جميع الدول الأعضاء في منظومة الأمم المتحدة. وفي نفس الوقت، يتعين أن يكون للاتحاد الأفريقي مقعد في مجموعة الـ ٢٠؛
- ١٤ - **نقر** بضرورة الإسراع في عملية التكامل الاقتصادي للقارة من أجل إبراز طاقة الصمود الهائلة للقارة الأفريقية من خلال تجسيد التكامل السياسي والاقتصادي؛
- ١٥ - **ندعو** مفوضية الاتحاد الأفريقي إلى أن تعجل بالتعاون مع المجموعات الاقتصادية الإقليمية والدول أعضاء الاتحاد الأفريقي وجميع الأطراف المعنية الأخرى، باستكمال برنامج الحد الأدنى للتكامل والتعجيل بتنفيذه على نحو تشاوري من خلال منظور التكامل السياسي والاقتصادي لقارتنا؛
- ١٦ - **ندعو** مفوضية الاتحاد الأفريقي إلى التعجيل باستكمال الأعمال التحضيرية لإنشاء بنك الاستثمار الأفريقي وصندوق النقد الأفريقي والبنك المركزي الأفريقي؛
- ١٧ - **ندعو** مفوضية الاتحاد الأفريقي إلى وضع ترتيب قاري ملائم للمراقبة المتعددة الأطراف يكون موجهاً نحو توفير المعلومات الإحصائية المترابطة حول التطورات الاقتصادية الكلية والمالية للدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي والمجموعات الاقتصادية الإقليمية في ظل أفق إنشاء البنك المركزي الأفريقي بغية إصدار العملة الأفريقية الموحدة؛
- ١٨ - **ننادي** بأن يكون لأفريقيا صوت مسموع في إصلاح المؤسسات المالية الدولية بهدف تحقيق إدارة أفضل للصدمات الاقتصادية وضمان إمكانية التنبؤ بتدفقات الموارد وفعالية المساعدات؛
- ١٩ - **نؤكد** ضرورة تحسين فعالية المساعدات المقدمة لأفريقيا بما في ذلك إزالة الشروط القديمة على المساعدات وضمان الموضوعية والشفافية في تحديد المعايير لتدفقات الموارد من المؤسسات المالية الدولية إلى أفريقيا؛
- ٢٠ - **نؤكد أيضاً** على ضرورة ألا تستخدم الأزمة المالية العالمية الراهنة كذريعة لقطع المساعدات الإنمائية عن أفريقيا ونشدد على ضرورة أن تهتم البلدان المتقدمة النمو باحتياجات البلدان الأفريقية على نفس مستوى اهتمامها بمؤسساتها المالية التي تواجه الأزمة؛
- ٢١ - **نذكر** بأن من المتوقع أن تتم المفاوضات الدولية حول تغير المناخ تحت رعاية الأمم المتحدة؛

- ٢٢ - **نؤكد** على أنه ينبغي للآليات العالمية لتجارة الكربون التي من المتوقع أن تنجم عن المفاوضات الدولية حول تغير المناخ أن تتيح الفرصة لأفريقيا لكي تطلب التعويض عن الخسائر التي تلحق باقتصاداتها بسبب الاحترار العالمي ولكي تحصل عليه، ونؤكد في هذا الصدد أن أفريقيا، رغم أنها لا تكاد تسهم في الاحترار العالمي، فإنها من أكبر ضحايا نتائجه؛
- ٢٣ - **نعرب عن اقتناعنا** بضرورة تمثيل أفريقيا بوفد واحد يتم منحه صلاحية التفاوض نيابة عن جميع الدول الأعضاء وضمن عدم تخفيض مستوى تدفق الموارد إلى أفريقيا ويمنح مفوضية الاتحاد الأفريقي صلاحية تحديد الطرق مثل هذا التمثيل ورفع تقرير عن ذلك إلى القمة القادمة؛
- ٢٤ - **نشدد أيضا** على أن المبعوث الراهن لطلب المستهلكين وخاصة في البلدان المتقدمة النمو، وما ترتب على ذلك من فقدان الوظائف، يجب ألا يؤدي انتهاج سياسة حمائية تفضي إلى إقصاء المنتجات خاصة من أفريقيا والعالم النامي؛
- ٢٥ - **نعيد التأكيد** على ضرورة إتمام جولة الدوحة للتنمية حتى تتاح للبلدان النامية فرص الوصول إلى أسواق العالم المتقدم النمو.

ASSEMBLY/AU/MESSAGE (XII)

رسالة تهنئة موجهة إلى فخامة الرئيس باراك أوباما، رئيس الولايات المتحدة الأمريكية

إن مؤتمر الاتحاد الأفريقي المنعقد في دورته العادية الثانية عشرة في أديس أبابا، إثيوبيا، يود أن يعرب عن تهنئه لفخامة الرئيس باراك أوباما، على فوزه الساحق وتوليه مهام منصب رئيس الولايات المتحدة الأمريكية الرفيع.

يود المؤتمر أن يؤكد الأهمية القصوى التي يعلقها الاتحاد الأفريقي والدول الأعضاء فيه على تعزيز وتوطيد العلاقات مع الولايات المتحدة الأمريكية، هذا البلد العظيم الذي يقوم بدور قيادي في الشؤون العالمية.

إن الاتحاد الأفريقي لعلى ثقة من أنه في ظل قيادة الرئيس أوباما المقتدرة والحكيمة ومع ما يعرف به من التزام متجدد بتعزيز الحوار حول جميع المسائل ذات الاهتمام الاستراتيجي بالنسبة لمستقبل الإنسانية ودرايته بالتحديات الشاملة التي يواجهها العالم، سوف يلوح في الأفق أمل جديد في التغيير يسود العالم أجمع. زد على ذلك أن هذا التغيير سيؤدي إلى تهيئة فرصة مواتية لتعزيز السلام والأمن والتنمية المستدامة في العالم ولا سيما أفريقيا لصالح الإنسانية جمعاء.

وفي الوقت الذي يتطلع فيه المؤتمر بل ويلتزم بترسيخ العلاقات الممتازة القائمة بين أفريقيا والولايات المتحدة الأمريكية، فإنه يرحب بإدارة الرئيس أوباما التي تفتتح صفحة جديدة لأمريكا وأفريقيا بل والعالم بأسره.

أديس أبابا، ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٩

ASSEMBLY/AU/MOTION (XII)

اقترح

خلال جلسة المؤتمر في ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩، قدمت دولة عضو الاقتراح التالي للبحث من قبل المؤتمر:

”لقد خاطب هذا المؤتمر أمس ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٩ من يسمى بممثل ملوك أفريقيا التقليديين. إن هذا العمل يخالف قواعد الإجراءات التي تحكم سير أعمال هذا المؤتمر.

تنص المادة (١٠) من المادة الفرعية (٣) على ما يلي:

”يجوز للمؤتمر أن يدعو أي شخصية لتخاطب المؤتمر خلال مراسم الافتتاح والاحتتام“.

وتنص المادة (١٣) على ما يلي:

”تكون جميع جلسات المؤتمر مغلقة غير أنه يجوز للمؤتمر أن يقرر بالأغلبية البسيطة أن تكون أي من جلساته علنية“.

لقد تمت مخالفة هذه القواعد ذلك لأن المؤتمر لم يتفق في أي لحظة على دعوة من يسمى بممثل ملوك أفريقيا التقليديين لمخاطبته“.

وعليه، يجب أن يلاحظ المؤتمر بأن الخطاب الذي ألقاه من يسمى بممثل ملوك أفريقيا التقليديين كان مخالفا لقواعد إجراءات المؤتمر ويجب شطبه من سجلات أعماله“.

أثناء المناقشات التي أعقبت ذلك، تم تأييد هذا الاقتراح واعتماده من قبل المؤتمر في ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩.

أديس أبابا، ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩